قضايا علوم القرآن في كتاب التفسير من صحيح البخاري

(سورة البقرة أنموذجًا)

د. صفاء عبد الرحيم برعي (*)

الحَمد لله المتفضل بنعمه، المتطول بأياديه ومننه، الَّذِي خص من شَاءَ بهدايته من غير حَاجَة، ومنعها من شَاءَ من غير نقص وَلا آفة، أوجد المَخْلوقات بقدرته وأتقنها بعِلمِهِ ودبرها على حسب إرَادَته ومشيئته، دلت بدائعه على حكمته وَشهدت صنائعه بعزته وعظمته.

وأصلي وأسلم على النبي المختار، أبي القاسم رسول الله الذي جعله ربه خير البرية، وأنعم عليه بإكمال الدين للبشرية، فهداهم إلي ما فيه خيرهم وسعادتهم في الدارين.

ثم أما بعد.....

فإن البحث في القرآن الكريم والسنة النبوية هو من أشرف العلوم وأعلاها منزلة؛ إذ شرف العلم بشرف معلومه، وأنه كلما ابتعد الباحث عنهما كلما كثر الجدل، وتعددت الأقوال، وقد قال ابن تيمية في هذا الصدد: " من بني الكلام في العلم على الكتاب والسنة والآثار المأثورة عن السابقين فقد أصاب الطريق "[1].

فالسنة النبوية كنز ثمين لا يمكن للباحث أن يدركه ويحصل عليه إلا بعد البحث والتأمل والنظر والفكر الطويل، فهو كالغائص في بحر لا ساحل له.

وأنه لما كان علم الحديث من أشرف العلوم؛ لأنه مقتبس من هدي النبوة، اجتهد علماء هذه الأمة يسعون للحصول عليه، وإدراكه وجمعه، وأخذه من أهله، وكان الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري(رحمه الله) له النصيب الأكبر والحظ الأوفر من ذلك، وكان كتابه الصحيح هو أصح الكتب بعد كتاب الله- عز وجل-، فاعتني به العلماء عناية بالغة ما بين شرح واختصار، وجمع وتهذيب.

والبحث في السنة النبوية يكون عن أحد طريقين:

الأول: عن طريق الأحاديث والآثار المروية نفسها، واستخلاص المسائل والفوائد منها، وهذا الطريق أعظم فائدة للمتخصصين.

الثاني: طريق النظر في العلوم الأخري التي حوتها تلك الأحاديث، مثل علوم القرآن، وأصول التفسير، وغيرها.

(*) مدرس الدراسات الإسلامية بآداب سوهاج

(1) الفتاوي الكبري، ابن تيمية، ٣٦٣/١٠.

والذي يعنينا في هذا البحث استنباط موضوعات علوم القرآن من تلك الأحاديث من صحيح البخاري، بأخذ سورة البقرة أنموذجًا على ذلك.

والله اسأل الكريم الحنان المنان، وأتوسل وأتشفع إليه أن يعينني ويوفقني لإتمام هذا العمل، ويجعله نافعًا مفيدًا لمن يحاول النفع به.

أسباب اختيار الموضوع:-

١- السبب العام الذي لا يغفل عنه أي أحد هو ما لصحيح البخاري من قيمة وأهمية عالية بين كتب الحديث، ومدي احتياج الباحثين في السنة النبوية بل في الدراسات الإسلامية عمومًا إلي الرجوع إليه؛ وذلك لإجماع الأمة على أنه أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى.

٢- بيان أن الجامع الصحيح لا يقتصر فقط على الحديث، ولا يهدف تكثير المتون، إنما مراده الاستنباط والاستدلال، فهو يحوي في طياته موضوعات علوم القرآن وغيرها من موضوعات لمن يمعن النظر في خباياه.

الدراسات السابقة:-

مما كتب حول هذا الموضوع بحث للأستاذ الدكتور/ مساعد بن سليمان آل طيار بعنوان تثوير مسائل علوم القرآن من خلال الجامع الصحيح في كتاب التفسير (سورة الفاتحة أنموذجًا)، فجاء بحثي في سورة البقرة، وأنه لا يخفي علينا مقدار الدراسات والأبحاث، وحتي المقالات التي وضعت حول الإمام البخاري وجامعه، وأول هذه الأبحاث التي أفدت منها ووجهتني لهذا العمل، بحث الدكتور/ مساعد بن سليمان آل طيار(*).

وهناك دراسات كثيرة حول الإمام البخاري من حيث منهجه في التفسير، واتجاهات التفسير لديه، واختياراته.

(*) وقد اشتملت خطته على: مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة، والتمهيد فيه نبذة عن الإمام البخاري، ومكانة صحيحه، ونبذة عن كتاب التفسير، وسياق تفسير سورة الفاتحة من صحيح البخاري.

المبحث الأول: منهجه العام في سورة الفاتحة،وفيه خمسة مطالب: المطلب الأول: توسعه في مفهوم التفسير، المطلب الثاني: تفسيره بالراي، المطلب الثالث: ما يسنده وما يعلقه، المطلب الرابع: استفادته من العلماء السابقين، المطلب الخامس: تكراره للحديث. المبحث الثاني: مصادره في تفسير سورة الفاتحة، وفيه أربعة مطالب:المطلب الأول: النظائر القرآنية، المطلب الثاني: التفسير النبوي، المطلب الثالث: تفسير التابعين، المطلب الرابع: التفسير اللغوي. المبحث الثالث: أنواع علوم القرآن التي أوردها في سورة الفاتحة، وفيه خمسة مطالب، المطلب الأول: علم غريب القرآن، المطلب الثاني: علم أسماء السور، المطلب الثالث: علم فضائل السور، المطلب الرابع: علم المكي والمدني،المطلب الخامس: علم عد الآي. الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

حدود البحث:

يعتمد البحث بشكل أساسي على استنباط موضوعات علوم القرآن الكريم من خلال الأحاديث التي وردت في سورة البقرة من الجامع الصحيح.

منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج الاستقرائي الاستنباطي، وذلك باستقراء الأحاديث التي وردت في سورة البقرة من كتاب التفسير، ثم استنباط ما بها من موضوعات علوم القرآن، ثم وضع كل مسألة علمية من علوم القرآن وإيراد ما يناسبها من أحاديث، وقبل ذلك ذكر نبذة مختصرة عن هذا الموضوع من علوم القرآن.

خطة البحث:

قسمت هذا البحث إلي مقدمة وتمهيد وسبعة مباحث وخاتمة،

أولاً: المقدمة:

وقد اشتملت على أسباب اختيار الموضوع، الدراسات السابقة، حدود البحث، ومنهجه، وخطته.

ثانيًا: التمهيد:

وفيه نبذة موجزة عن الإمام البخاري.

ثالثا: مباحث البحث:

(١)المبحث الأول: علم أسباب النزول

(٢) المبحث الثاني: علم القراءات

(٣) المبحث الثالث: علم المنطوق والمفهوم

(٤) المبحث الرابع: علم النسخ

(٥) المبحث الخامس: علم آخر ما نزل من القرآن

(٦) المبحث السادس: علم المبهمات

(٧) المبحث السابع: علم غريب القرآن

رابعًا: الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات

وأخيرًا: فهرس المصادر والمراجع.

التمهيد:

تظهر مكانة صحيح البخاري من جهتين، الأولى: مكانة مؤلفه ، والثانية: اعتناء الأمة به، لما ظهر فيه من دقة التصنيف، وحسن الاختيار، وعلو الشرط، وتخصيصه لصحيح حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

وأراد البخاري بهذا الكتاب أن يجمع كتابًا مسندًا مختصرًا مشتملًا على الصحيح المسند من حديث رسول الله- صلي الله عليه وسلم–وسننه وأيامه، دفعه إلى ذلك ما بينه بقوله: « كنا عند إسحاق بن راهويه، فقال بعض أصحابنا: لو جمعتم كتابًا مختصرًا لسنن النبي ، فوقع ذلك في قلبي، فأخذت في جمع هذا الكتاب»، فقام بانتقاء هذه المادة من ستمائة ألف حديث، واستغرق ذلك منه ستَّ عشرة سنة، ولم يدخل فيه إلا الصحيح(١).

وهو بذلك أول من صنَّف في جمع الحديث الصحيح. قال الإمام ابن الصلاح (ت٦٤٣) " أول من صنف الصحيح: البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي مولاهم، وتلاه أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري... وكتابهما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز» وقد عرض كتابه – تمشيا مع عادة أهل العلم والفضل – على بعض شيوخه وأقرانه، فأقروه على ذلك، فكان بمثابة الاتفاق من أهل عصره على منزلة كتابه، واتفقت كلمتهم على أن أعلى درجات الحديث الصحيح: ما اتَّفق عليه البخاري ومسلم، ثم ما انفرد به البخاري، ثم ما انفرد به مسلم وهكذا"(٢).

قال الإمام النووي (ت:٦٧٦): «اتفق العلماء على أنه أصح الكتب بعد القرآن العزيز: الصحيحان: البخاري ومسلم، وتلقتهما الأمة بالقبول، وكتاب البخاري أصحهما، وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة، وقد صح أن مسلما ممن يستفيد من البخاري، ويعترف بأنه ليس له نظير في علم الحديث"(٣).

فإنَّ الأمة مجمعة على أنَّ الأخبارَ التي اشتملَ عليها صحيحا الإمامين البخاريِّ ومسلم مقطوع بصحَّةِ أصولها ومثونها؛ إذ سَبَرَ هذان الإمامان مِنْ هذا

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن رجب، ٧/١.
(٢) مقدمة ابن الصلاح، تقي الدين بن الصلاح،٨٤/١.
(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا شرف الدين النووي،١٤/١.

الأمرِ ما لم يَسْبُرْ غيرُهما، فجَلَيَا للنَّاس ما عَرَفاهُ، وألغيا ما استنكراه، وليس لغيرِهما ما لهما مِنَ السَّبْقِ في ذلك، سَبَقَ إليه البخاريّ وصلَّى مسلمٌ"[1].

قال ابن تيمية (ت: ٧٢٨): «إن الذي اتفق عليه أهل العلم أنه ليس بعد القرآن كتاب أصح من كتاب البخاري ومسلم " وقال أيضًا: ".« وأما كتب الحديث المعروفة مثل: البخاري ومسلم، فليس تحت أديم السماء كتاب أصح من البخاري ومسلم بعد القرآن"[2].

ولما للصحيح من أهمية كبرى عند علماء المسلمين، فقد اعتنى به العلماء قديما – وما زالوا – اعتناء ليس له مثيل من قبل ولا من بعد، إلا ما كان من اعتنائهم بالقرآن الكريم، وهذا واضح من كثرة المؤلفات التي ألفت عليه من شروح ومستخرجات ومستدركات وتعاليق، وملخصات...ويكفيك هذه الشهادة من ناقد خبير عالم بصير بالصحيح والسقيم.

وإلي جانب كونه كتاب حديث فقد احتوي في طياته على قضايا أخري، ومن تلك القضايا تلك التي تخدم المفسر ولا غني له عنها وهي أصول التفسير، وبذلك كان البخاري أسبق من المفسرين أنفسهم في جمع علوم القرآن، وهو ما اخترته لبحثي هذا من خلال عرض موضوعات أصول التفسير من خلال سورة البقرة وذلك في كتاب التفسير، والله الموفق والمستعان.

وسورة البقرة مدنية إلا أربع آيات، وهي: { لَيْسَ البرَّ} ، و { الشَّهْرَ الحَرَامَ} ، و {فمَنْ كانَ مِنكُمْ مَرِيضًا}، و { وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نفسَهُ}، وقيل: إنها أول سورة أنزلت بالمدينة إلا قوله: " واتقوا يومًا "، وآيات الربا، وقيل: إنها مكية[3] ، وما يؤيده حديث يوسف بن ماهك، عن عائشة رضي الله عنها: " ما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده "[4].

إن الناظر في الأحاديث التي وردت في تفسير سورة البقرة يجد أنها احتوت على جملة من علوم القرآن، نوردها في المباحث التالية:-

---

(١) جامع الصحيحين، لأبي نعيم الحداد، ٨/١.
(٢) الفتاوي الكبري، لابن تيمية، ٨٦/٥.
(٣) الدر المنثور، للسيوطي، ٢/ ٤١٤، ٤١٣
(٤) أخرجه البخاري،(٤٩٩٣)، ك: فضائل القرآن، ب: تأليف القرآن، ١٨٥/٦.

المبحث الأول: علم أسباب النزول

لا شك أن تفسير الآية يرتبط ارتباطًا وثيقًا بسبب نزولها، فعليه المعول في فهمها، ومع العلم بأن القرآن نزل ابتداء لهداية الخلق، وإرشادهم إلي ما فيه صلاحهم، فإن ما نزل علي أسباب خاصة قليل، ولكن مع ذلك فإن العلم به عظيم، ولا غني عنه لأي مفسر.

فنزول القرآن الكريم على قسمين: قسم نزل ابتداء، وقسم نزل عقب واقعة أو سؤال.

من ذلك نُعَرف سبب النزول بأنه: هو ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه، أو مبينة لحكمه أيام وقوعه، وبالتالي فإن القول فيه يعتمد على الرواية والسماع ممن شاهدوا التنزيل، ووقفوا على الأسباب.

صيغة سبب النزول إما أن تكون نصًا صريحًا في السببية، أو أن تكون محتملة للسببية، فتكون نصًا صريحًا إذا قال الراوي " سبب نزول هذه الآية كذا "، أو إذا أتي بفاء تعقيبية، بأن يقول الراوي مثلاً: " سُئل رسول الله- صلى الله عليه وسلم- عن كذا، فنزلت الآية ". وتكون الصيغة محتملة للسببية، إذا قال الراوي: " نزلت هذه الآية في كذا "، فذلك يراد به تارة سبب النزول، وتارة يكون داخلاً في المعني[1]، كما أنه قد يروي للآية الواحدة أكثر من سبب لنزولها، فيتعدد السبب والنازل واحد، أو العكس بأن تنزل أكثر من آية لنفس السبب، أي السبب واحد والنازل متعدد.

ونورد هنا الأحاديث التي فسرت بعض آيات من سورة البقرة والتي اشتملت على سبب نزولها.

١) باب قوله تعالى ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة: ١٢٥]

(٤٤٨٣) عن أنس رضي الله عنه، قال عمر رضي الله عنه: " وافقت الله في ثلاث، أو وافقني ربي في ثلاث، قلت: يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب، فأنزل الله آية الحجاب، قال: وبلغني معاتبة النبي- صلى الله عليه وسلم- بعض نسائه، فدخلت عليهن، قلت: إن انتهيتن أو ليبدلن الله رسوله- صلى الله عليه وسلم- خيرًا منكن، حتى أتيت إحدي نسائه،

[1] أسباب النزول، أبو الحسن الواحدي،١٥٤/١.

قالت: يا عمر، أما في رسول الله- صلى الله عليه وسلم- ما يعظ نسائه، حتى تعظهن أنت؟ فأنزل الله: " عسي ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجًا خيرًا منكن مسلمات... " الآية[1].

قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنهُ: وَافقتُ رَبِّي فِي أرْبَع: قلتُ: يَا رَسُولَ اللهِ لوْ صَلَّيْنا خلفَ المَقام، فأنْزَلَ اللهُ تعَالى:" وَاتَّخِذوا مِنْ مَقام إبْرَاهِيمَ مُصَلًّى" وَقلتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، لو اتَّخذْتَ عَلى نِسَائِكَ حِجَابًا، فإنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ البَرُّ وَالفاجرُ، فأنْزَلَ اللهُ تعَالى: "وَإذا سَألْتمُوهُنَّ مَتاعًا فسْئلوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ" وَقلتُ لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم: لتنتهُنَّ أوْ ليُبَدِّلَنَّهُ اللهُ سُبْحَانهُ أزْوَاجًا خيْرًا مِنكُنَّ، فأنْزَلَ اللهُ: "عَسَى رَبُّهُ إنْ طَلَّقكُنَّ أنْ يُبْدِلهُ أزْوَاجًا خيْرًا مِنكُنَّ" الآيَة. وَنزلتْ: "وَلقدْ خلقنا الإنسَانَ مِنْ سُلالةٍ مِنْ طِينٍ" إلى قوْلِهِ تعَالى: "ثمَّ أنشَأناهُ خلقًا آخرَ " فقلتُ: [فتبَارَكَ اللهُ أحْسَنُ الخالِقِينَ. فنزلتْ] : فتبَارَكَ اللهُ أحْسَنُ الخالِقِينَ[2].

ففي الآيات السابقة بيان لسبب نزولها، فقد جاء في الحديث التصريح بالسببية، حيث ارتبطت بوقائع مختلفة، وهي تساؤل عمر بن الخطاب- رضي الله عنه- في تلك الأمور، وهي رغبته في الصلاة خلف مقام إبراهيم- عليه السلام، واتخاذ أمهات المؤمنين للحجاب تعففًا، وإن لم ينتهين عن ذلك قد يبدله الله خيرًا منهن(رضي الله عنهن)، وفي تلك الآية الأخيرة فإنها خاصة بزوجات النبي- صلي الله عليه وسلم- فقط، أي سببها خاص. وهذه الأمور جميعًا قد تحققت؛ فالله –تعالى- أعلم بمصالح عباده.

وقد اختلف القرأة في ذلك، فمنها بكسر الخاء وهو على وجه الأمر باتخاذه مصلى، وهي قراءة الكوفة والبصرة وأهل مكة، وقد زعم بعض نحوي البصرة أنها معطوف على قوله: { يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ}، فكان الأمر بهذه الآية وباتخاذ المصلي من مقام إبراهيم على قول هذا القائل لليهود من بني إسرائيل الذين كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد اختلف أهل

---

(1) أخرجه البخاري، ك(التفسير)، ب(واتخذوا من مقام إبراهيم مصلي)،٦/٢٠.
(2) أسباب النزول، أبو الحسن الواحدي،١/٣٢٣.

التأويل في مقام إبراهيم، فقال بعضهم: هو الحج كله، وقال بعضهم: هو عرفة والمزدلفة والجمار[١].

٢) بابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا ۚ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [البقرة: ١٤٢]

(٤٤٨٦) عَنْ أَبي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ:«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ البَيْتِ، وَأَنَّهُ صَلَّى، أَوْ صَلَّاهَا(صَلَاةَ العَصْرِ) وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ صَلَّى مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ المَسْجِدِ وَهُمْ رَاكِعُونَ، قَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ، لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَلَ مَكَّةَ، فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ البَيْتِ، وَكَانَ الَّذِي مَاتَ عَلَى القِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ قِبَلَ البَيْتِ رِجَالٌ قُتِلُوا، لَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ}[٢]. واختلف في المراد بالناس، قيل المنافقون، وقيل اليهود[٣].

الآية السابقة كانت بشأن تحويل القبلة؛ (وفي الحديث تصريح بالسببة لقوله (فأنزل الله)، حيث كانت تجاه بيت المقدس وكان يضيق صدر النبي- صلى الله عليه وسلم- بذلك، فكان يتمني أن تكون صلاته تجاه بيت الله الحرام، حتي حقق الله له ما تمناه، ولكن من مات ولم يعهد ذلك الأمر قبلت صلاته على ما كانت عليه، وذلك بوعد الله جل شأنه.

٣) بَابُ قَوْلِهِ تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٥٨]

(٤٤٩٥) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السِّنِّ: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {إِنَّ الصَّفَا وَالمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ البَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ، فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ

(١) جامع البيان في تأويل القرآن، لابن جرير الطبري،٥٣٢/٢.
(٢) أخرجه البخاري، ك(التفسير)، ب(سيقول السفهاء من الناس)،٢١/٦.
(٣) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري،٥٣٤/٢.

يَطَّوَّفَ بِهِمَا}، فَمَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ شَيْئًا أَنْ لاَ يَطَّوَّفَ بِهِمَا؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: " كَلاَّ، لَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ، كَانَتْ: فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لاَ يَطَّوَّفَ بِهِمَا، إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي الأَنْصَارِ، كَانُوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ، وَكَانَتْ مَنَاةُ حَذْوَ قُدَيْدٍ، وَكَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَلَمَّا جَاءَ الإِسْلاَمُ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {إِنَّ الصَّفَا وَالمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ البَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا}[1].

وكلٌ قد أجمع النظر أنه لو حج ولم يطف بين الصفا والمروة أن حجه قد تم، وعليه دم مكان ما ترك، فكذلك ذكر الله في المشعر الحرام لا يدل على إيجابه، وقال هشام: ما أتم الله حج امريء ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة، وقوله- عليه السلام- (اصنع في عمرتك كما تصنع في حجك)، هذا مما لفظه العموم والمراد به الخصوص، يدل على ذلك أن المعتمر لا يقف بعرفة ولا يرمي جمرة العقبة، ولا يعمل شيئًا من عمل الحج غير الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة، وإنما أمره – عليه السلام- أن يصنع في عمرته مثل ما يصنع في حجه اجتناب لبس المخيط واستعمال الطيب، وأعلمه أن جميع ما يحرم على الحاج بالإحرام يحرم مثله على المعتمر بالإحرام، كالصيد والنساء وما إلي ذلك[2].

وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: كُنَّا نَكْرَهُ الطَّوَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، لِأَنَّهُمَا كَانَا من مشاعر قُرَيْشٍ فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَتَرَكْنَاهُ فِي الإِسْلاَمِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الآيَةَ[3].

وفي الحديث تصريح بسبب نزول الآية لقوله (فانزل الله)، وهي عامة لجميع المسلمين، أي لا إثم عليه إن لم يطف بالصفا والمروة، وإن كان التطوع أفضل مثل الذكر.

٤) باب قوله تعالى: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ... [البقرة: ١٨٧]

(١) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب(إن الصفا والمروة من شعائر الله)، ٢٣/٦.
(٢) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب(أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلي نسائكم)، ٢٥/٦.
(٣) أسباب النزول، للواحدي، ٤٥/١.

(٤٥٠٨) عَنْ أبي إسْحَاقَ، قالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ: « لَمَّا نَزَلَ صَوْمُ رَمَضَانَ كانُوا لا يَقْرَبُونَ النِّسَاءَ رَمَضَانَ كُلَّهُ، وَكانَ رِجَالٌ يَخُونُونَ أنفُسَهُمْ»، فأنزلَ اللهُ {عَلِمَ اللهُ أنَّكُمْ كُنتُمْ تختانونَ أنفُسَكُمْ فتابَ عَلَيْكُمْ وَعَفا عَنكُمْ}[١].

قال ابن قتيبة: يريد: تخونونها بارتكاب ما حرم عليكم. قال ابن عباس: وعنى بذلك فعل عمر، فإنه أتى أهله، فلما اغتسل أخذ يلوم نفسه ويبكي، فالآن باشروهن، أصل المباشرة: إلصاق البشرة بالبشرة. وقال ابن عباس: المراد بالمباشرة هاهنا الجماع[٢].

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه : وَذلِكَ أنَّ المُسْلِمِينَ كانُوا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ إذا صَلَّوُا العِشَاءَ حَرُمَ عَلَيْهِمُ النِّسَاءُ وَالطَّعَامُ إلى مِثْلِهَا مِنَ القابلَةِ، ثُمَّ إنَّ ناسًا مِنَ المُسْلِمِينَ أصَابُوا مِنَ الطَّعَامِ وَالنِّسَاءِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بَعْدَ العِشَاءِ، مِنهُمْ: عُمَرُ بْنُ الخطَّابِ، فشَكَوْا ذلِكَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ[٣].

والآية عامة لجميع المسلمين، وفي الحديث تصريح بسبب نزولها، لقوله (فأنزل الله) فما أنزله الله- تعالى- أنه لاحرج من الطعام والشراب والنساء من بعد المغرب إلي أن يتبين لنا الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر(أي وقت طلوع الفجر) وذلك بعد أن كانوا يتحرجون من ذلك ويرون أنه ارتكاب ما هو محرم.

(٤٥١١) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قالَ: وَأنزلتْ: { وَكُلوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الخَيْطُ الأبْيَضُ مِنَ الخَيْطِ الأسْوَدِ} وَلَمْ يُنْزَلْ: { مِنَ الفَجْرِ}، وَكانَ رِجَالٌ إذا أرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أحَدُهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الخَيْطَ الأبْيَضَ وَالخَيْطَ الأسْوَدَ، وَلا يَزَالُ يَأكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيَتُهُمَا، فأنْزَلَ اللهُ بَعْدَهُ: { مِنَ الفَجْرِ}، « فعَلِمُوا أنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ».

---

(١) شرح صحيح البخاري، لابن بطال، ب: يفعل في العمرة ما يفعل في الحج ، ٤٤٦/٤.
(٢) زاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي، ١٤٨/١.
(٣) أسباب النزول، الواحدي،٥٣/١.

٦) بَابُ قَوْلِهِ تعالى: ... ﴿ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٩]

(٤٥١٢) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ- رضي الله عنه، قَالَ: «كَانُوا إِذَا أَحْرَمُوا فِي الجَاهِلِيَّةِ أَتَوُا البَيْتَ مِنْ ظَهْرِهِ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {وَلَيْسَ البِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا البُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ البِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا البُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا}[1].

قَالَ المُفَسِّرُونَ: كَانَ النَّاسُ فِي الجَاهِلِيَّةِ وَفِي أَوَّلِ الإِسْلامِ إِذَا أَحْرَمَ الرَّجُلُ مِنهُمْ بِالحَجِّ أَوِ العُمْرَةِ، لَمْ يَدْخُلْ حَائِطًا وَلا بَيْتًا وَلا دَارًا مِنْ بَابِهِ، فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ المُدُنِ نقبَ نقبًا فِي ظَهْرِ بَيْتِهِ مِنهُ يَدْخُلُ وَيَخرُجُ، أَوْ يَتَّخِذُ سُلَّمًا فَيَصْعَدُ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الوَبَرِ خَرَجَ مِنْ خلفِ الخَيْمَةِ وَالفُسْطَاطِ، وَلا يَدْخُلُ مِنَ البَابِ حَتَّى يَحِلَّ مِنْ إِحْرَامِهِ، وَيَرَوْنَ ذَلِكَ دِينًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ الحُمْسِ وَهُمْ قُرَيْشٌ، وَكِنَانَةُ، وَخُزَاعَةُ وَثَقِيفٌ، وَخَثْعَمُ، وَبَنُو عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ، وَبَنُو النَّضْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، سُمُّوا حُمْسًا لِشِدَّتِهِمْ فِي دِينِهِمْ قَالُوا: فَدَخَلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم، ذَاتَ يَوْمٍ بَيْتًا لِبَعْضِ الأَنصَارِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الأَنصَارِ عَلَى أَثَرِهِ مِنَ البَابِ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَأَنكَرُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم: لِمَ دَخلتَ مِنَ البَابِ وَأَنتَ مُحْرِمٌ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُكَ دَخلتَ مِنَ البَابِ فَدَخلتُ عَلَى أَثَرِكَ، فَقَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم: إِنِّي أَحْمَسِيٌّ، قَالَ الرَّجُلُ: إِنْ كُنتَ أَحْمَسِيًّا فَإِنِّي أَحْمَسِيٌّ، دِينُنَا واحد، رضيت بهداك وَسَمْتِكَ وَدِينِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الآيَةَ[2].

فلم يراجعه رسول الله- صلى الله عليه وسلم- حتي نزلت الآية التي تدل على دخول البيوت من أبوابها، وهي عامة لجميع المسلمين، وفي الحديث تصريح بسبب نزولها، وهي أنهم كان المحرم منهم لا يدخلون البيوت من أبوابها، بل يجعلون نقبًا من الخلف يدخلون منه، فنزل ما يرفع ذلك عنهم ، وأنه ليس من البر في شيء.

٧) بَابُ قَوْلِهِ تعال: ﴿ وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٥].

---

(١) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب(وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها)، ٢٦/٦.
(٢) أسباب النزول، الواحدي،٥٧/١.

(٤٥١٦) عن حذيفة- رضي الله عنه- في " وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم"، قال: نزلت في النفقة[١].

وَسبب نُزُولهَا أن الأنصَار كانُوا يُنفقُونَ وَيَتصَدَّقُونَ فأصَابَتْهُمْ سنة فأمسكوا، والسبيل الطَّرِيق وَالمرَاد بهِ طَرِيق الخيرَات. قَوْله: (وَلا تلقوا بأيدكم) قَالَ الزَّمَخْشَرِيّ: البَاء زَائِدَة المَعْنى، أي لا تقبضوا التَّهْلكة أيْدِيكُم، وَقيل: مَعْنَاهُ لا تلقوا أنفسكُم بأيْدِيكُمْ إلَى التَّهْلكة، فالأنفس مضمرة وَالبَاء أدَاة وَالأيْدِي عبارَة عَن كل البدن، كمَا فِي قَوْله تعَالى: {تبت يدا أبي لهب} أي: تب هُوَ، قَالَ الحسن البَصْرِيّ: التَّهْلكة البُخْل، وَقَالَ سماك بن حَرْب عَن النُّعْمَان بن بشير فِي قَوْله تعَالى: {وَلا تلقوا بأيْدِيكُمْ إلى التَّهْلكة}: أن يُذنب الرجل الذَّنب فيَقول: لا يغفر لي فأنزل الله تعَالى: {وَلا تلقوا بأيدكم إلَى التَّهْلكة} ، وروى عَن عَليّ بن أبي طلحَة عَن ابْن عَبَّاس التَّهْلكة: عَذاب الله، قَوْله: (وأحسنوا) فِيهِ أقْوَال. أحدهَا: فِي أدَاء الفَرَائِض، وَالثَّانِي: الظَّن بالله، الثَّالِث: تفضلوا على من لَيْسَ فِي يَده شَيْء، الرَّابع: صلوا الخمس[٢]. فجاء بذلك أن من معاني الإحسان التصدق على المحتاج؛ حتى نتجنب الوقوع في الهلاك.

الآية عامة، وفي الحديث تعريض بالسببية، فكما سبق أن ذكرنا أنه تكون مصرحة إذا قال الراوي (فنزلت الآية)، وتكون محتملة للسببية إذا قال (نزلت في كذا...) فقد تكون محتملة لتفسيرها.

وفي الحديث الذي أخرجه البخاري: قد تكون الأية نزلت بسبب امتناعهم وإمساكهم عن الصدقات، فنزل ما يأمرهم بالنفقة وعدم الامتناع عنها ولا يلقوا بأيديهم إلي التهلكة، فيكون المراد بـ(نزلت في) سبب نزولها.

أو قد يكون مراد الراوي تفسير الآية وبيانها، وهي أنها نزلت في موضوع النفقة، وأنا أميل أكثر إلي هذا الرأي، حيث لم يبين الراوي سبب نزولها.

٨) بَابُ قَوْلِهِ تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ... [البقرة: ١٩٦].

---

(١) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب(وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلي التهلكة)، ٢٧/٦.

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد بن الحسين الغيتابي، ب: قوله تعالى:"وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلي التهلكة، ١١٠/١٨.

(٤٥١٧) عن عبد الرحمن الأنصاري، قال: سمعت عبد الله بن معقل، قال: قعدت إلي كعب بن عُجرة في هذا المسجد(يعني مسجد الكوفة)، فسألته عن: فدية من صيام، فقال: حملت إلي النبي- صلى الله عليه وسلم- والقمل يتناثر على وجهي، فقال: ما كنت أري أن الجهد قد بلغ بك هذا، أما تجد شاه؟، قلت: لا، قال: صم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، لكل مسكين نصف صاع من طعام، واحلق رأسك، فنزلت فيَّ خاصة، وهي لكم عامة[١]. وقد ورد الحديث أيضًا في كتاب الحج(١٨١٦)،

وفي هذه الآية فإن العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب.

والدليل على ذلك أن الأنصاري الذي قبل الأجنبية، ونزلت فيه " إن الحسنات يذهبن السيئات " الآية، قال للنبي- صلى الله عليه وسلم- ألي هذا وحدي يا رسول الله؟، فأفتاه النبي- صلى الله عليه وسلم- بأن العبرة بعموم اللفظ، فقال: بل لأمتي كلهم"[٢].

وفي الحديث لم يصرح الراوي بقوله(فنزلت الآية)، حتي لم يلوح بالسببية بقوله(نزلت في) ولكنه عندما قال (كعب بن عجرة): (نزلت فيَّ خاصة) دل على أن للآية سبب نزول خاص بهذا الشخص، ولكنها عامة لجميع المسلمين.

٩) باب قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ ...[البقرة: ١٩٨].

(٤٥١٩) عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: " كانت عكاظ، ومُجنة، وذو المجاز أسواقا في الجاهلية، فتأثموا أن يتجروا في المواسم، فنزلت: " ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج "[٣].

وَرَوَى مُجَاهِدٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانُوا يَتَّقُونَ الْبُيُوعَ وَالتِّجَارَةَ فِي الْحَجِّ يَقُولُونَ: أَيَّامُ ذِكْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَاتَّجَرُوا[٤].

---

(١) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب(وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلي التهلكة)، ٢٧/٦.

(٢) الصحيح المسند من أسباب النزول، مقبل الهمداني، ١/ ١٤.

(٣) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب(ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج)، ٢٧/٦.

(٤) أسباب النزول، الواحدي، ٦٥/١.

والمقصود بذلك الاتجار والعمل في شهور الحج، وليس في مكان الحج (أي وقت ابتغاء الفريضة).

وفي الحديث تصريح بالسببية لقول الراوي (فنزلت..)

١٠) بَـــابُ قولِـــه تعـــالى:﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنۡ حَيۡثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسۡتَغۡفِرُواْ ٱللَّهَۚ ... [البقرة: ١٩٩].

(٤٥٢٠) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهَا: «كانتْ قُرَيْشٌ وَمَنْ دَانَ دِينهَا يَقِفُونَ بالمُزْدَلِفَةِ، وَكانُوا يُسَمَّوْنَ الحُمْسَ، وَكانَ سَائِرُ العَرَبِ يَقِفُونَ بعَرَفاتٍ، فلمَّا جَاءَ الإِسْلامُ أمَرَ اللهُ نبيَّهُ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أنْ يَأتِيَ عَرَفاتٍ، ثُمَّ يَقِفَ بهَا، ثُمَّ يُفِيضَ مِنهَا» فذلِكَ قَوْلهُ تعَالى: {ثُمَّ أفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أفاضَ النَّاسُ}"[١].

وروى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عبّاس- رضي الله عنه- قال: أمر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أبا بكر الصديق -رضي الله عنه- بالحجّ وأمره أن يخرج بالناس جميعًا إلى عرفات فيقف بها فإذا غربت الشمس أفاض بالناس منها حتى يأتي بهم جمعًا فيبيت بها حتى إذا أصبح بها وصلى الفجر ووقف الناس بالمشعر الحرام، يفيض منها إلى منى، قال: فتوجه أبو بكر نحو عرفات فمرّ بالحمس وهم وقوف بجمع فلمّا ذهب يتجاوزهم قالت له الحمس: يا أبا بكر أين تجاوزنا إلى غيرنا هذا مفيض آبائك فلا تذهب حتى تفيض أهل اليمن وربيعة من عرفات، فمضى أبو بكر لأمر الله وأمر رسوله حتى أتى عرفات وبها أهل اليمن وربيعة (وهم المراد بالناس في الآية)، فوقف بها حتى غربت الشمس، ثمّ أفاض بالناس إلى المشعر الحرام حتى وقف بها، حتى إذا كان عند طلوع الشمس أفاض منها[٢].

وفي الحديث تلميح بالسببية، لقوله (فذلك قوله تعالي)، حيث لم يصرح بالسبب. فقد تكون محتملة لتفسير الاية أو بيان لسبب نزولها، وذلك أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم- كان يحب أن يقف بعرفات ويفيض منها، فنزل ما يبين له أنه يقف ويفيض حيث جموع الناس، فيكون ذلك سبب لنزولها.

---

[١] أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب(ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس)، ٢٧/٦.
[٢] الكشف والبيان عن تفسير القرآن، للثعلبي، ١١٢/٢.

أو يكون المراد تفسير الآية بأنه يفيض من حيث يفيض الناس ولا يفيض من مكان آخر يتعلق به ويميل إليه، والأول أولي، أي أن المراد من الرواية تفسير الآية وبيان معناها.

١١) بَابُ قوله تعالى: ﴿ نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ... [البقرة: ٢٢٣]

(٤٥٢٨) عَنِ ابْنِ المُنكدِرِ، قال، سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللهُ عَنهُ، يقول: " كانتِ اليَهُودُ تقولُ: إذا جَامَعَهَا مِنْ وَرَائِهَا جَاءَ الوَلَدُ أحْوَلَ، فنزلتْ: {نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لكُمْ فأتوا حَرْثَكُمْ أنَّى شِئْتُمْ}[1].

عَنْ مُجَاهِدٍ- رضي الله عنه- قالَ: عَرَضْتُ المُصْحَفَ عَلى ابْنِ عَبَّاسٍ ثلاث عَرْضَاتٍ مِنْ فاتِحَةِ الكِتابِ إلى خاتِمَتِهِ، أوقِفُهُ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ مِنهُ فأسْألُهُ عَنْهَا حَتَّى انتهَى إلى هَذِهِ الآيَةِ: " نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لكُمْ فأتوا حَرْثَكُمْ أنَّى شِئْتُمْ "، فقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إنَّ هَذا الحَيَّ مِنْ قُرَيْشٍ كانوا يَشْرَحُونَ النِّسَاءَ [بمَكَّة] ، وَيَتلَذَّذونَ بهنَّ مُقبلاتٍ وَمُدْبرَاتٍ، فلمَّا قدِمُوا المَدِينَة تزَوَّجُوا مِنَ الأنصَارِ، فذهَبُوا لِيَفْعَلوا بهنَّ كمَا كانوا يَفْعَلونَ بمَكَّة، فأنكرْنَ ذلِكَ وَقلْنَ: هَذا شَيْءٌ لمْ نكُنْ نُؤْتى عَلَيْهِ. فانتشَرَ الحَدِيثُ حَتَّى انتهَى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنْزَلَ اللهُ تعَالى فِي ذلِكَ" نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لكُمْ فأتوا حَرْثَكُمْ أنَّى شِئْتُمْ"، قالَ: إنْ شِئْتَ مُقبلَة، وَإنْ شِئْتَ مُدْبرَة، وَإنْ شِئْتَ بَارِكَة، وَإنَّمَا يَعْنِي بذلِكَ مَوْضِعَ الوَلَدِ لِلحَرْثِ. يَقولُ: ائْتِ الحَرْثَ حَيْثُ شِئْتَ ، وقد أختلف في معني (أني)، فقيل: كيف، وقيل: حيث، وقيل: متى[2].

قوله(حرث لكم) أي: مواضع حرث لكم، وهذا مجاز شبههن بالمحارث لما يلقي في أرحامهم من النطف التي منها النسل بالبذر، وقد نزلت في أناس من الأنصار أتوا النبي- صلى الله عليه وسلم- فسألوه، فقال: أنتها على كل حال إذا كان في الفرج.

في الحديث تصريح بسبب نزوله لقوله (فنزلت)، وهي عامة.

١٢) بَابُ قوله تعالى:﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ ... [البقرة: ٢٣٢]

---

(١) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب(نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أني شئتم)، ٢٩/٦.
(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب الحنبلي، ١٨٩/٨.

(٤٥٢٩) عن يُونُسُ، عَنِ الحَسَنِ، «أَنَّ أُخْتَ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا فَتَرَكَهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، فَخَطَبَهَا، فَأَبَى مَعْقِلٌ» فَنَزَلَتْ: {فَلا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ}[١].

عن مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ. قَالَ: كُنْتُ زَوَّجْتُ أُخْتًا لِي مِنْ رَجُلٍ، فَطَلَّقَهَا حَتَّى إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا جَاءَ يَخْطُبُهَا، فَقُلْتُ لَهُ: زَوَّجْتُكَ وَأَفْرَشْتُكَ وَأَكْرَمْتُكَ فَطَلَّقْتَهَا ثُمَّ جِئْتَ تَخْطُبُهَا، لا وَاللهِ لا تَعُودُ إِلَيها أَبَدًا، قال: وَكَانَ رَجُلًا لا بَأْسَ بِهِ، فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- هَذِهِ الآيَةَ، فَقُلْتُ: الآنَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَزَوَّجْتُهَا إِيَّاهُ[٢].

في الحديث تصريح بالسببية لقوله (فنزلت)، والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فقد نزلت الآية خاصة بأخت معقل بن يسار التي أعضلها عن الرجوع لزوجها بعد انقضاء عدتها، فنزل ما يمنع عن ذلك، وهي عامة لجميع المسلمين من عدم إعضال المرأة وإعطائها حقها في الرجوع لزوجها إن أرادت.

١٣) بَابُ قوله تعالى:﴿ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴾ [البقرة: ٢٣٨]

(٤٥٣٤) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: « كُنَّا نتكلَّمُ فِي الصَّلاةِ يُكلِّمُ أَحَدُنا أَخاهُ فِي حَاجَتِهِ» حَتَّى نزلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ} «فأُمِرْنا بالسُّكُوتِ»[٣].

في الحديث تصريح بالسببية، لقوله (حتى نزلت)، وهي عامة لجميع المسلمين من الأمر بالقنوت والخشوع أثناء الصلاة.

---

(١) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب(وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن)، ٢٩/٦.
(٢) أسباب النزول، للواحدي، ٨٣/١.
(٣) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب(وقوموا لله قانتين)، ٣٠/٦.

المبحث الثاني: علم القراءات القرآنية

اختلف الناس في القراءة كما اختلفوا في الأحكام، ورويت الآثار بالاختلاف عَن الصَّحَابَة وَالتَّابِعِينَ توسعة وَرَحْمَة للمُسلمين، وَحَملَة القُرْآن متفاضلون فِي حمله، وكذلك لنقلة الحُرُوف منازل فِي نقل حُرُوفه.

وعلم القراءات أحد علوم القرآن التي شغف بها سلفنا الصالح، وأفنوا فيها أعمارهم، شطرًا في الطلب والتحصيل، وشطرًا في التدريس والإملاء والتصنيف، فكان نعم الإرث لمن خلفهم ولمن جاء بعدهم.

وعلم القراءات من العلوم التي يحتاج إليها من يتصدي للتفسير، إذ بها يتعرف على اختلاف الألفاظ بزيادة أو نقص في الأحرف، أو إبدال لفظ مكان لفظ، أو تغير حركة، وبالقراءات يترجح بعض الوجوه المحتملة على بعض، ومن خلال علم القراءات نعرف دقائق اللغة العربية، وأنها لغة حمالة ذات وجوه، فبينهما صلة وثقي ووشيجة كبري.

وذلك أن أول من جمع قراءات القراء السبعة المشهورة هو الإمام أبو بكر بن مجاهد(ت٣٢٤ه)، وكان على رأس المائة الثالثة ببغداد، وذلك أنه أراد أن يجمع المشهور من قراءات الحرمين والعراق والشام، فاجتمعت في سبع قراءات لسبعة قراء، ليكون ذلك موافقًا لعدد الأحرف التي نزل عليها القرآن. ولذلك لم يتنازع علماء الإسلام المتبعون من السلف والأئمة في أنه لا يتعين أن يقرأ بهذه القراءات المعنية في جميع أمصار المسلمين، بل من ثبتت عنده قراءة الأعمش شيخ حمزة، أو قراءة يعقوب الحضرمي ونحوهما، كما ثبتت عنده قراءة حمزة والكسائي، فله أن يقر أ بها بلا نزاع بين العلماء المعتبرين المعدودين من أهل الإجماع والخلاف.

وبذلك فإن القراءة هي الكيفية التي يقرأ بها القاريء في نطاق السبعة أحرف التي نزل بها القرآن.

ومما ورد في علم القراءات ما يلي:

١) بَابُ[*]، وهو الباب التالي لقوْل اللهِ: ﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا... [البقرة: ٣١].

[*] ولكنه لم يذكر اسم الباب في الجامع الصحيح.

عـن مجاهـد(رضـي الله عنـه)قال: " يَسُـومُونَكُمْ": " يُولـونَكُمُ الوَلاَيَـةَ، - مَفْتُوحَةً - مَصْدَرُ الوَلاءِ، وَهِيَ الرُّبُوبِيَّةُ، إِذَا كُسِرَتِ الوَاوُ فَهِيَ الإِمَارَةُ[١].

فـالقراءة هنـا للفـظ الولايـة بـالفتح أو بالكسـر، فبـالفتح بمعنـي الربوبيـة، وبالكسر بمعني الإمارة.

فقد بين لنـا الإمـام البخـاري اختلاف القـراءات بـالفتح تـارة، وبالكسر تـارة أخـري، أي اخـتلاف القـراءة بـاختلاف الحركـات، ممـا يترتـب عليـه اخـتلاف فـي المعني.

٢) باب قَوْلِهِ تعالى: ﴿ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ.... [البقرة: ١٨٤].

عنْ عَطَاءٌ(رضـي الله عنـه) قـال: « يُفْطِرُ مِنَ المَرَضِ كُلِّـهِ، كمَـا قـالَ اللَّهُ تَعَالَى» وَقالَ الحَسَنُ، وَإِبْرَاهِيمَ: «فِي المُرْضِعِ أو الحَامِلِ، إِذَا خافتا عَلى أنفُسِهِمَا أَوْ وَلَدِهِمَا تُفْطِرَانِ ثُمَّ تَقْضِيَانِ، وَأَمَّا الشَّيْخُ الكبيرُ إِذا لَمْ يُطِقِ الصِّيَامَ ،فَقدْ أَطْعَمَ أَنسٌ بَعْدَ مَا كبرَ عَامًا أَوْ عَامَيْنِ، كُلَّ يَوْم مِسْكِينًا، خُبْزًا وَلَحْمًا، وَأَفطَرَ».

قـراءة العامـة(*): يطيقونـه، وهـو أكثـر[٢].فقـد وردت قـراءة أخـري هـي "يطوقونه"[٢].

فقد أورد لنا الراوي قراءة العامة فقط، وذلك لأنها القراءة الأشهر والأرجح، ولكن هناك قراءة أخري وهي " يطوقونـه" بالواوبدل اليـاء، فـاختلاف القـراءات هنا بالإبدال.

واختلف المتأولون فـي المـراد بالآيـة، فقـال معـاذ بـن جبل وعلقمـة والنخعي والحسن البصري وابن عمر والشعبي وسلمة بن الأكوع وابن شهاب: كان فرض الصيام هكذا على النـاس مـن أراد صـام ومـن أراد أطعم مسكينا وأفطـر، ثـم نسـخ ذلك بقوله تعالى:"فَمَنْ شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ".

---

(١) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ١٧/٦.

(*) هو ما اتفق عليه أهل المدينة وأهل الكوفة، وكذلك ما اجتمع عليه أهل الحرمين.(جمال القراء وكمال الإقراء، علم الدين السخاوي،٥١٧/١).

(٢) أخرجـه البخـاري، ك (التفسـير)، ب(أيامًـا معـدودات فمـن كـان مـنكم مريضًـا أو علـي سفر)،٢٥/٦.

وقالت فرقة: وعَلى الَذِينَ يُطِيقونهُ، أي على الشيوخ والعجّز، الذين يطيقون، لكن بتكلف شديد فأباح الله لهم الفدية والفطر، وهي محكمة عند قائلي هذا القول. وعلى هذا التأويل تجيء قراءة (يطيقونه و يطوقونه)، وقال ابن عباس: « نزلت هذه الرخصة للشيوخ والعجّز خاصة إذا أفطروا وهم يطيقون الصوم ثم نسخت بقوله تعالى: فمَنْ شَهدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فليَصُمْهُ، فزالت الرخصة إلا لمن عجز منهم»[١].

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قوْلِهِ: {وَعَلى الَذِينَ يُطِيقونهُ} قالَ: " الَذِينَ يُجَشَّمُونهُ وَلا يُطِيقونهُ لِلحُبْلى وَالمَرِيضِ وَالكبيرِ وَصَاحِبِ العُطاسِ " وكانَ المُرَاد بالطاقة فِي هَذا عِند ابْن عَبَّاس هُوَ الطَاقة الَتِي مَعهَا المَشَقة عَلى مَا فِي حَ دِيث عزْرَة، عَنْ سعيد، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، الَذِي رويناهُ، وليْسَ عَلى الطَاقة الَتِي لا مشقة لهَا ".

عنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، كانتْ لهُ جَارِيَة ترْضِعُ فجَهدَتْ، فقالَ لهَا: " أفطِرِي، فإنَكِ بمَنزِلةِ {الَذِينَ يُطِيقونهُ} "[٢]، ففِي هَذا الحَدِيث مَا يدل عَلى أنَهَا قدْ كانت تطِيق الصَّوْم بمَشقة عَليْهَا وَجهد لهَا، و عَلى قِرَاءَة من قرَأ: وعَلى الَذين يُطوَّقونهُ أي: يطوقونه وَلا يطيقونهُ، أي يؤدونه مع المشقة.

٣) بَابُ قوله تعالى: ﴿ أَمۡ حَسِبۡتُمۡ أَن تَدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ وَلَمَّا يَأۡتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوۡاْ مِن قَبۡلِكُم... [البقرة: ٢١٤]

(٤٥٢٤) روي عن ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا فى قوله تعالى: {حَتَى إِذا اسْتيْأسَ الرُّسُلُ وَظنُوا أنَهُمْ قدْ كُذِبُوا}[٣] خفِيفة، ذهَبَ بهَا هُناكَ[*]، وَتلا: { حَتَى يَقولَ الرَّسُولُ وَالَذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتى نصْرُ اللهِ ألا إِنَّ نصْرَ اللهِ قرِيبٌ}[٤]، فلقِيتُ عُرْوَة بْنَ الزُّبَيْرِ فذكرْتُ لهُ ذلِكَ، فقال قالتْ عَائِشَة: « مَعَاذ اللهِ وَاللهِ مَا وَعَدَ اللهُ رَسُولهُ مِنْ شَيْءٍ قط إِلَا عَلِمَ أنَهُ كائِنٌ قبْلَ أنْ يَمُوتَ، وَلكِنْ لمْ يَزَلِ البَلاءُ بالرُّسُل،

(١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية، ٢٤٨/١.
(٢) أحكام القرآن، للطحاوي،٤١٧/١.
(٣) [سورة يوسف: آية ١١٠].
(*) (ذهب بها هناك): أي فهم من آية سورة يوسف ما فهم من سورة البقرة.(تعليق: مصطفي البغا).
(٤) [سورة البقرة: آية ٢١٤].

حَتَّى خافُوا أنْ يَكُونَ مَنْ مَعَهُمْ يُكذِّبُونَهُمْ» فكانتْ تقرَؤُهَا: (وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا) مُثقلة[١].

نلمح الفرق بين القراءتين، فالتخفيف يكون بمعني أن الرسل قد كُذِبوا، أي عدم تحقيق وعد الله لهم، أما قراءتها مثقلة على أن فيهم من قومهم من قد يكذبهم.

كما اختلفوا في نصب اللام ورفعها من قوله جلّ وعز (حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ)، فقرأ نافع وحده: حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ برفع اللام، وقرأ الباقون: حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ نصبًا، وقد كان الكسائي يقرؤها دهرًا رفعًا، ثم رجع إلى النصب.

قال أبو علي: قوله عز وجلّ: وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ من نصب فالمعنى: وزلزلوا إلى أن قال الرسول، وما ينتصب بعد حتى من الأفعال المضارعة على ضربين: أحدهما: أن يكون بمعنى إلى، وهو الذي تحمل عليه الآية. والآخر: أن يكون بمعنى كي، وذلك قولك: أسلمت حتى أدخل الجنة، فهذا تقديره: أسلمت كي أدخل الجنة. فالإسلام قد كان، والدخول لم يكن.

وأما قراءة من قرأ: حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ بالرفع، فالفعل الواقع بعد حتى إذا كان مضارعًا لا يكون إلا فعل حال، ويجيء أيضًا على ضربين: أحدهما: أن يكون السبب الذي أدّى الفعل الذي بعد حتى قد مضى، والفعل المسبب لم يمض،(أي ما قبل حتي مضي وما بعده لم يمض)، مثال ذلك قولهم: « مرض حتى لا يرجونه» و: « شربت الإبل حتى يجيء البعير يجرّ بطنه»، وعلى هذا الوجه يكون معنى الآية: وزلزلوا فيما مضى، حتى أن الرسول يقول الآن: متى نصر الله.

والوجه الآخر من وجهي الرفع: أن يكون الفعلان جميعًا قد مضيا، نحو: سرت حتى أدخلها، فالدخول متصلٌ بالسّير بلا فصل بينهما، وهنا حتي يصرف الكلام بعدها إلي الابتداء[٢].

---

(١) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب(أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ البَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ)، ٢٨/٦.

(٢) الحجة للقراء السبعة، أبي علي الفارسي، ٣٠٥/٢.

المبحث الثالث: علم المنطوق والمفهوم

ومما نلاحظه أيضًا فيما يتعلق بالنص القرآني ذاته عرض الإمام البخاري للمنطوق والمفهوم.

والمنطوق من النطق، أي الكلام، وهو ما دل عليه اللفظ في محل النطق به صريحًا كان أو غير صريح.

أما المفهوم من فهم، أي علم، وهو المعنى المستفاد من اللفظ، لا في محل النطق به[1].

وكل آية بها الوجهين أي المنطوق: وهو ذات النص، والمفهوم: أى ما يُفهم من النص.

ومما جاء من أحاديث في هذا الموضوع:

١) بَابُ قَوْلِهِ تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ .... [البقرة: ١٦٥]

(٤٤٩٧) عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ، قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَلِمَةً وَقُلْتُ أُخْرَى، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَاتَ وَهْوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللهِ نِدًّا دَخَلَ النَّار، وَقُلْتُ أَنَا: مَنْ مَاتَ وَهْوَ لا يَدْعُو لِلهِ نِدًّا دَخَلَ الجَنَّةَ»[2].

فالمنطوق من الآية أن من أشرك بالله دخل النار، والمفهوم منها بالضرورة أن من آمن بالله دخل الجنة.

المبحث الرابع: علم النسخ

النسخ عند المتأخرون هو إزالة وإبطال الحكم المتقدم الثابت بالدليل بحكم متراخ عنه ثابت بدليل آخر، أما هو عند السلف يدخل تحته أمور عدة، منها تخصيص العام، والاستثناء، وتقييد المطلق، وتبيين المجمل، ونحو ذلك.

وينقسم المنسوخ إلي ثلاثة أقسام: الأول: نسخ التلاوة مع بقاء الحكم: أي تتغير التلاوة ولكن يبقي العمل بالحكم. الثاني: نسخ التلاوة والحكم: أي تتغير التلاوة، وكذلك الحكم. الثالث: نسخ الحكم مع بقاء التلاوة: وهو عكس الأول، أي يتغير الحكم ولكن تبقي التلاوة كما هي دون تغيير.

---

(١) انظر: إرشاد الفحول، للشوكاني، ٢ /٥٤.

(٢) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب(ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادًا)، ٦/٢٣.

وصور النسخ هي: نسخ القرآن بالقرآن، نسخ السنة بالقرآن، نسخ القرآن بالسنة المتواترة، ومنه أيضًا نسخ الشرائع السابقة بالقرآن.

و من الأحاديث التي جاءت في هذا الموضوع:-

١) باب قوله تعالى: ﴿ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ... [البقرة: ١٠٦]

٤٤٨١) عن عمر -رضي الله عنه- قال: " أقرؤنا أبي، وأقضانا علي، وإنا لندع من قول أبي، وذلك أن أبيًا يقول: " لا أدع شيئًا سمعته من رسول الله- صلى الله عليه وسلم-، وقد قال الله تعالى:" ما ننسخ من آية أن ننسها "[(١)].

وفي الحديث بيان وتفسير لمعني النسخ بأنه الترك والإزالة لمعنى متقدم، فليس في الآية نسخ لآية مكان أخري.

روي عن عَلِيِّ بْنَ أبي طَلحَة عَن ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ تعَالى {مَا ننسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ ننسِهَا} قالَ ننسِهَا: نترُكُهَا، هَكذا يَقولُ المُحَدِثونَ وَالصَّوَابُ نترُكهَا، قالَ أبُو جَعْفرٍ: وَفِي هَذا مَعْنًى لطِيفٌ شَرَحَهُ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلى مَذهَبِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَبَيَّنَ مَعْنًى، ذلِكَ قالَ ننسَخُهَا نزِيلُ حُكمَهَا بآيَةٍ غيْرِهَا وَ {ننسِهَا}: نزِيلُ حُكمَهَا، بأنْ نطلِقَ لكمْ ترْكهَا"[(٢)].

٢) بَابُ قوله تعالى: ﴿ وَلَئِنْ أَتَيْتَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ بِكُلِّ ءَايَةٍ مَّا تَبِعُواْ قِبْلَتَكَ وَمَآ أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ... [البقرة: ١٤٥].

(٤٤٩٠) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا، بَيْنمَا النَّاسُ فِي الصُّبْحِ بقبَاءٍ، جَاءَهُمْ رَجُلٌ فقالَ: « إنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- قدْ أنزِلَ عَليْهِ اللَّيْلة قرْآنٌ، وَأمِرَ أنْ يَسْتقبلَ الكعْبَة، ألا فاسْتقبلوهَا، وَكانَ وَجْهُ النَّاسِ إلى الشَّام، فاسْتدَارُوا بوُجُوهِهِمْ إلى الكعْبَةِ»[(٣)].

فقد نسخ أمر تحويل القبلة من بيت المقدس إلي الكعبة، فقد كان الناس يتجهون في صلاتهم صوب بيت المقدس، فجاء ما يغير هذا إلي الكعبة المشرفة،

(١) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب(ما ننسخ من آية أو ننسها)، ١٩/٦.

(٢) الناسخ والمنسوخ، لأبي جعفر النحاس، ٢٦٩/١.

(٣) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب(وَلَئِنْ أَتيْتَ الَّذِينَ أوتوا الكِتابَ بكلِّ آيَةٍ مَا تبعُوا قِبْلتكَ)، ٢٢/٦.

والاية السابقة(عنوان الباب) ليست صريحة في هذا التحول لكن سوف يرد هذا الأمر في آيات أخر.

٣) بَابُ قَوْلِهِ تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ... [البَقرة: ١٥٨]

(٤٤٩٦) عن أنس بن مالك- رضي الله عنه- قال: " كنا نري أنهما من أمر الجاهلية، فلما كان الإسلام أمسكنا عنهما، فأنزل الله تعالى: " إن الصفا والمروة من شعائر الله "[١].

وقد سبق بيان ذلك في موضوع أسباب النزول، وهو أنهم كانوا يتحرجون من الطواف بين الجبلين؛ إذ كان من أمر الجاهلية، فنزل ما يبين ألا حرج في ذلك.

وفي الآية نسخ لحكم كانوا يأتون به تحرجًا ظنًا أنه من أمور الجاهلية، في حين أنه لم ينزل قرآن بذك، فنزل ما يرفع عنهم هذا الأمر ويزيله، وأنه لا حرج من الإتيان به.

٤) بَابُ قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ... [البقرة: ١٧٨].

(٤٤٩٨) عن ابن عباس- رضي الله عنه- قال: " كان في بنو إسرائيل القصاص، ولم تكن فيهم الدية، قال الله تعالى لهذه الأمة: " كتب عليكم القصاص في القتلي.."، فالعفو أن يقبل الدية في العمد، {فاتِّبَاعٌ بالمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إلَيْهِ بإحْسَانٍ}،« يَتَّبِعُ بالمَعْرُوفِ وَيُؤَدِّي بإحْسَانٍ»، {ذلِكَ تخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ}،« مِمَّا كُتِبَ عَلَى مَنْ كانَ قبْلكُمْ» {فمَنِ اعْتدَى بَعْدَ ذلِكَ فلهُ عَذابٌ أليمٌ}، أي «قتلَ بَعْدَ قبُول الدِّيَةِ»[٢].

ففي الآية السابقة نسخ للشرائع السابقة بالقرآن، حيث كان عند بنو إسرائيل القصاص، ولم تكن عندهم الدية، أى العفو، فارتقي بنا القرآن الكريم حقنًا للدماء قبول الدية إن أراد صاحب القصاص، ذلك تخفيف من ربكم ورحمة.

---

[١] أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب(إن الصفا والمروة من شعائر الله)، ٢٣/٦.

[٢] أخرجه البخاري، ك (التفسير) ، ب(يا أيها الذين أمنوا كتب عليكم القصاص في القتلي)، ٢٣/٦.

ويبدو أن الآية التي في المائدة {النَّفسُ بالنَّفس}[١]، ليست بناسخة للآية التي في البقرة، فجميعهما محكمتان، بل هي كالمفسرة والمبينة لها، وذلك أن أنفس الأحرار يتساوون فيما بينهما،وأنفس المماليك يتساوون فيما بينهما كذلك، فلا يقتص لحر من عبد، ولا العكس، وكذلك لا لرجل من امرأة ولا العكس.

وأما أهل العراق يرون أن آية البقرة نسختها آية المائدة، فيجعلون بين الأحرار والعبيد القصاص، وبذلك النفس بالنفس، فيجوز أن يقتص لحر من عبد والعكس، وكذلك لرجل من امرأة والعكس.، قال أبو عبيد: والقول الذي نختاره ما قاله أهل المدينة[٢].

٥) بَابُ قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٣]

(٤٥٠٣) عن علقمة، عن عبد الله بن عمر- رضي الله عنهما- أنه دخل عليه الأشعث وهو يطعم، فقال: اليوم عاشوراء، فقال: كان يُصام قبل أن ينزل رمضان، فلما نزل رمضان تُرك، فادن فكل "[٣].

وهو مثل الآية السابقة فيه نسخ الشرائع السابقة بالقرآن، حيث لم يكن قد شُرع صيام شهر رمضان فكانوا يصومون يوم عاشوراء،

وفي ذلك نسخ صيام يوم عاشوراء بصيام شهر رمضان، ولكن من يصومه لا يأثم.

وفي هذا الباب " كتب عليكم الصيام " اختلف الناس في الإشارة إلي تلك الأمم التي كتب عليها الصيام قبلنا، فقال بعضهم: الإشارة إلي الأمم الخالية، وهو قول الأكثرين؛ وذلك أن الله تعالى ما أرسل نبيًا إلّا فرض عَلَيْهِ وعَلى أمته صِيَام شهر رَمَضَان فكفرت بهِ الأمَم كلهَا وَآمَنت بهِ أمة مُحَمَّد- صلى الله عَلَيْهِ وَسلم- فيكون التَّنزيل على هَذا الوَجْه مدحًا لهَذِهِ الأمة، وَقالَ بَعضهم الإشارة إلى النَّصَارَى؛ وَذلِكَ أنهم كانُوا إذا أفطروا وأكلوا وَشَربُوا جامعوا النِّسَاء مَا لم يَنامُوا، وَكانَ المُسلمون كذلِك وَزِيَادَة عَلَيْهم كانُوا إذا أفطروا وأكلوا وَشَربُوا جامعوا النِّسَاء مَا لم يَنامُوا ويصلوا العشَاء الآخِرَة، فعمد أرْبَعُونَ رجلا من

---

(١) [المائدة: ٤٥].

(٢) الناسخ والمنسوخ، للقاسم بن سلام،١٣٨/١.

(٣) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب(يا أيها الذين أمنوا كتب عليكم الصيام)، ٢٤/٦.

المُهَاجرين وَالأنصَار فجامعوا نِسَاءَهُمْ بعد النوم، مِنهُم عمر بن الخطاب -رَضِي الله عَنهُ- وَذلِكَ أنه رواد امْرَأته عَن نفسهَا، فقالت: إنّي كنت قد نمت وَكانَ أي الزَّوْجَيْن إذا نام حُرم على الآخر فلم يلتفت إلى قوْلهَا فجامعها، فجَاءَت الأنصَار فأقرت على أنفسهَا عِند رَسُول الله -صلى الله عَلَيْهِ وَسلم- بفعالها، وَأقر عمر على نفسه بفِعْلِهِ فقالَ لهُ النَّبي -صلى الله عَلَيْهِ وَسلم- لقد كنت يَا عمر جَدِيرًا أن لا تفعل[1].

وبذلك تكون الآية " وكلوا واشربوا " إلي قوله " ثم أتموا الصيام إلي الليل " صارت ناسخة لقوله تعالى " كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم ". أي أنه اختلفت بعض الأمور عن ذي قبل، فشرع لنا الأكل والشرب، والجماع من بعد صلاة المغرب إلي أن يتبين لنا الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر، أما من قبل كما يفهم من الحديث السابق أن من نام يحرم عليه أن يأتي بتلك الأمور والله أعلم.

٦) بَابُ قوله تعالى: ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُ ... [البقرة: ١٨٥]

(٤٥٠٦) عن نافع، عن ابن عمر أنه قرأ : " فدية طعام مسكين" قال: هي منسوخة، أي: رفع حكم العمل بها وبقيت تلاوتها، وهو ما يؤيده الحديث التالي بعده: (٤٥٠٧) عَنْ يَزِيدَ، مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الأكْوَعِ، عن سلمة، قال: " لما نزلت: " وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين" كان من أراد أن يفطر ويفتدي، حتى نزلت الآية التي بعدها فسختها "[2].

فالحديث صريح في أن الآية من نوع نسخ الحكم مع بقاء التلاوة، أي رُفع العمل بها مع بقاء تللاوتها.

عَنْ عَطَاءٍ الخُرَاسَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي هَذِهِ الآيَةِ { وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ} [البقرة: ١٨٤] قالَ: " كانتِ الإطاقة أنَّ الرَّجُلَ وَالمَرْأة كانَ يُصْبحُ صَائِمًا ثُمَّ إنْ شَاءَ أفطرَ وَأطْعَمَ لِذلِكَ مِسْكِينًا، فنسَختْهَا هَذِهِ الآيَة: {فمَنْ شَهدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فليَصُمْهُ}"[3].

---

(١) الناسخ والمنسوخ، أبو القاسم هبة الله بن سلامة المقري، ٣٩/١.
(٢) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب(فمن شهد منكم الشهر فليصمه)، ٢٥/٦.
(٣) الناسخ والمنسوخ، القاسم بن سلام، ٤٣/١.

أي الأولي هو الصوم، ومن شهد الشهر فليصمه، ولكنه رخص للمريض أو المسافر أن يؤدي تلك الأيام فيما بعد، أو فدية إطعام مسكين لكل يوم.

وبذلك فإن الرخصة في الإفطار للمريض إذا زاد مرضه زيادة غير محتملة، ولو كان مرضًا محتملاً لم يُفطر، وبذلك فإن الحامل أو المرضع إذا خافتا على أنفسهما أو على طفليهما جاز لهما أن يُفطرا، ويُخرجا فدية مكان كل يوم، وَيَدُلّ عَلَى أَنَّ الرُّخْصَةَ فِي الإِفْطَارِ لِلْمَرِيضِ مُتَعَلِّقَة بِخَوْفِ الضَّرَرِ مَا رَوَى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْقُشَيْرِيُّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إن الله وضع عن المسافر شطر الصلاة وَالصَّوْمَ وَعَنْ الحَامِلِ وَالمُرْضِعِ) [١].

٩) باب قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا.... [البقرة: ٢٣٤]

(٤٥٣٠) عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكة، قال ابن الزبير، قلت لعثمان بن عفان- رضي الله عنه- : " والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجًا " قال: قد نسختها الآية الأخري، فلم تكتبها أو تدعها، قال: يا ابن أخي لا أغير شيئًا من مكانه[٢].

وهو كذلك من نوع نسخ الحكم مع بقاء التلاوة، أي أن عدة المتوفي عنها زوجها كانت إلي الحول غير إخراج، فتغير الحكم وأصبحت أربعة أشهر وعشرًا، وهذا من رحمة الله بعباده.

أَكْثَرُ العُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الآيَة نَاسِخَة لِقَوْلِهِ عز وجل: {وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّة لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ}[البقرة: ٢٤٠]؛ لأَنَّ النَّاسَ أَقَامُوا بُرْهَة مِنَ الإِسْلام إِذَا تُوُفِّيَ الرَّجُلُ، وَخلفَ امْرَأَتهُ حَامِلًا أَوْصَى لَهَا زَوْجُهَا بنفقةِ سَنَةٍ وَبالسُّكْنَى مَا لَمْ تخْرُجْ فتتزَوَّجُ، ثُمَّ نُسِخَ ذَلِكَ بأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرٍ وَبالمِيرَاثِ وَاخْتلفَ الَّذِينَ قَالُوا هَذَا القَوْلَ قَالَ بَعْضُهُمْ نُسِخَ مِنَ الأَرْبَعَةِ الأَشْهُرِ وَالعَشْرِ المُتَوَفَّى عَنهَا زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ، فانقِضَاءُ عِدَّتِهَا إِذَا وَلَدَتْ ، وَقَالَ قَوْمٌ هُوَ عَامٌّ بمَعْنَى الخَاصِّ، أَيْ لسْنَ حَوَامِلَ يَتَرَبَّصْنَ بأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَة أَشْهُرٍ

[١] أخرجه النسائي في السنن الكبري، ١٥١/٣، وهو حديث حسن.
[٢] أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجًا)، ٢٩/٦.

وَعَشْرًا، وَقالَ قَوْمٌ لَيْسَ فِي هَذا نسْخٌ وَإنَّمَا هُوَ نُقصَانٌ مِنَ الحَوْل وَقالَ قَوْمٌ هُمَا مُحْكمَتان[1].

فعلى قول النسخ، وهو الأرجح، إذ لم يحدد في الآية إن كن أولات حمل أم لا، على الرغم من أنه قد حُدد في عدة المطلقة، يكون نسخ تربص المتوفي عنها زوجها - سواء كانت حامل أو لا- من الحول إلي أربعة أشهر وعشرًا، وهذا من التدرج في التشريع إرادة اليسر والسهولة والرحمة بالمرأة، فهو من حماية وتكريم المرأة في الإسلام.

١٠) باب قوله تعالى: ﴿ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ... [البقرة: ٢٨٤]

٤٥٤٥) عن شعبة، عنْ مَرْوَانَ الأصْفر، عَنْ رَجُل مِنْ أصْحَابِ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ ابْنُ عُمَرَ: " أَنَّهَا قَدْ نُسِخَتْ: { وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ}...الآيَة[2].

فقوله تعالى: " { وَإِنْ تُبْدُوا ما فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحاسِبْكُمْ بِهِ اللهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ} نسخت بقوله تعالى: {لا يُكلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَها لَها ما كَسَبَتْ وَعَلَيْها مَا اكْتَسَبَتْ}"[3].

وهو من نوع نسخ الحكم مع بقاء التلاوة، فلا يكتب على أحد إلا ما فعل وما عمل، فلا تكلف نفسًا إلا وسعها وطاقتها.

١١) باب قوله تعالى: ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ.... [البقرة: ٢٨٥]

(٤٥٤٦) عن مروان بن الأصفر، عن رجل من أصحاب رسول الله- صلى الله عليه وسلم- قال: أحسبه ابن عمر: " إن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه "، قال: نسختها الآية التي بعدها، وهي " لا يكلف الله نفسًا إلا وسعها "[4].

وقد سبق ذكرها في الباب السابق.

---

(١) الناسخ والمنسوخ، أبي جعفر النحاس، ٢٣٩/١.
(٢) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه)، ٣٣/٦.
(٣) الناسخ والمنسوخ، ابن شهاب الزهري، ٢٢/١
(٤) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجًا)، ٣٣/٦.

لما نزلت هذه الآية جَاءَتِ الصَّحَابَة -رَضِيَ اللهُ عَنهُمْ- فَجَثَوْا عَلَى رُكبهِمْ عِندَ رَسُول اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم-، وَقَالُوا لا طَاقة لنا بهَذا، يُرِيدُونَ أنَّ (مَا) عَامَّة فلا يَقدِرُونَ عَلَى ثُبُوتِ المُؤَاخذةِ عَلى فرْدٍ مِنَ الَّذِي فِي النَّفْس، فقالَ لهُمْ -عَلَيْهِ الصَّلاة وَالسَّلامُ-: قولوا سَمِعْنا وَأطعْنا وَلا تكونوا كأصْحَابِ مُوسَى، فنزَلَ قوْلهُ تعَالى: " آمَنَ الرَّسُولُ بمَا أنزل إليْهِ من ربه... إلى قوْلِهِ "لا يُكلفُ اللهُ نفسًا إلا وسعهَا"، فخصَّصَ مَا تقدَّمَ فِي الآيَةِ الأولى بمَا خَرَجَ مِنَ الطَاقةِ فدَلَّ عَلَى أنَّ مَا فِي النَّفْس مُعْتبَرٌ، قالَ وَالجَوَاب: أنَّ الذِي فِي النَّفْس عَلى قِسْمَيْنِ وَسْوَسَة وَعَزَائِمُ، فالوَسْوَسَة: هِيَ حَدِيثُ النَّفْس وَهُوَ المُتجَاوَزُ عَنهُ فقط، وَأمَّا العَزَائِمُ: فكلهَا مُكلفٌ بهَا[١].

المبحث الخامس: علم آخر ما نزل من القرآن

ليس في هذا الموضوع أحاديث مرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما هي آثار مروية عن بعض الصحابة، والتابعين، استنتجوها مما شاهدوه من نزول الوحي، وملابسات الأحوال، وقد يسمع أحدهم ما لا يسمعه الآخر ويرى ما لا يرى الآخر، فمن ثم كثر الاختلاف بين السلف والعلماء، في آخر ما نزل وتعددت الأقوال وتشعبت الآراء، ومن هذه الأقوال[٢]:

القول الأول: إن آخر ما نزل من القرآن قوله تعالى في آخر سورة البقرة: " وَاتَّقوا يَوْمًا ترْجَعُونَ فِيهِ إلى اللهِ ثمَّ توَفى كلُّ نفسٍ ما كسَبَتْ وَهُمْ لا يُظلمُونَ"[٣].

القول الثاني: إن آخر ما نزل هو قوله تعالى في سورة البقرة: " يا أيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقوا اللهَ وَذرُوا ما بَقِيَ مِنَ الرِّبا إنْ كنتمْ مُؤْمِنِينَ "[٤].

القول الثالث: إن آخر ما نزل هو قوله تعالى: " يَسْتَفتونَكَ قلِ اللهُ يُفتِيكمْ فِي الكلالةِ "[٥].

القول الرابع: إن آخر ما نزل قوله تعالى: " وَمَنْ يَقتلْ مُؤْمِنًا مُتعَمِّدًا فجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِدًا فِيها وَغضِبَ اللهُ عَلَيْهِ وَلعَنهُ وَأعَدَّ لهُ عَذابًا عَظِيمًا"[٦].

---

(١) حاشية السندي على سنن النسائي، ك: الطلاق، ١٥٧/٦.
(٢) المدخل لدراسة القرآن،د/ محمد أبو شهبة، ١١٧/١
(٣) [البقرة:٢٨١].
(٤) [البقرة: الآية ٢٧٨].
(٥) [النساء: ١٧٦].
(٦) [النساء: ٩٣].

القول الخامس: إن آخر آية نزلت آية الدين، وهي قوله تعالى: يا أيُّها الَذِينَ آمَنُوا إذا تدايَنتُمْ بدَيْنٍ إلى أجَل مُسَمًّى فاكْتُبُوهُ ... الآية[1].

١) باب قوله تعالى: {وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللهِ} [البقرة: ٢٨١]

(٤٥٤٤) عن الشعبي، عن ابن عباس، قال: آخر آية نزلت على النبي- صلى الله عليه وسلم- آية الربا[2].

وسماها ابن عباس آية الربا؛ وذلك لأنها جاءت في ختامها معطوفة عليها.

وعن ابن عباس في قوله " واتقوا يومًا ترجعون فيه إلي الله "، قال: ذكروا أن هذه الآية وآخر آية من سورة النساء نزلتا آخر القرآن".

يقصد بآخر آية من سورة النساء هي آية " يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة....".

المبحث السادس: علم المبهمات

علم المبهمات علم شريف، أعتني به السلف كثيرًا: أخرج البخاري عن أبن عباس -رضي الله تعالى عنهما- قال: مكثت سنة أريد أن أسأل عمر عن المرأتين التين تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال السهيلي: هذا دليل على شرف هذا العلم، وأن الاعتناء به حسن ومعرفته فضل.

وقد روي عن عكرمة مولي ابن عباس -رضي الله عنه- أنه قال: طلبت اسم الذي خرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم أدركه الموت أربع عشر سنة حتى وجدته.

مرجع هذا العلم النقل المحض، ولا مجال للرأي فيه، وإنما يرجع القول فيه إلى قول النبي -صلى الله عليه وسلم- وأصحابه الآخذين عنه، والتابعين الآخذين عن الصحابة.

لا يبحث عن مبهم أخبر الله باستئثاره بعلمه كقوله (وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم) [3].

أفرَدَهُ بالتَّأليفِ السُّهَيْلِيُّ، ثم ابن عساكر، ثمَّ القاضِي بَدْرُ الدِّينِ بْنُ جَمَاعَة، حيث يقول: "وَلِيَ فِيهِ تأليفٌ لطِيفٌ جمع فوَائِدِ الكُتُبِ المَذْكُورَةِ مَعَ زَوَائِدَ أخْرَى عَلَى صِغَرِ حَجْمِهِ جِدًّا "، وَكانَ مِنَ السَّلفِ مَنْ يَعْتَنِي بهِ كثِيرًا، قالَ عِكْرِمَة:

(١) [البقرة: ٢٨٢].
(٢) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (واتقوا يومًا ترجعون فيه إلي الله)، ٣٢/٦.
(٣) مفحمات الأقران في مبهمات القرآن، للسيوطي، ٩/١.

طَلْبْتُ الَّذِي خرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إلى اللهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ أدْرَكهُ الموت أربع عشرة سنة.

وللإبهام في القرآن أسباب:

أحدها: الاستغناء ببيانه مع مَوْضِعِ آخرَ كقوْلِهِ: {صِرَاطَ الَّذِينَ أنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ} فإنَّهُ مُبَيَّنٌ فِي قوْلِهِ: {مَعَ الَّذِينَ أنعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ}(١).

الثَّانِي: أنْ يَتعَيَّنَ لِاشْتِهَارِهِ كقوْلِهِ: {وَقُلنا يَا آدَمُ اسْكُنْ أنتَ وَزَوْجُكَ الجَنَّة}(٢) وَلَمْ يَقُلْ: "حَوَّاءُ" لِأنَّهُ لَيْسَ لهُ غَيْرُهَا.

وكذلك قوله: {ألَمْ ترَ إلى الَّذِي حَاجَّ إبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ}(٣) وَالمُرَادُ نُمْرُوذ، لِشُهْرَةِ ذلِكَ؛ لِأنَّهُ المُرْسَلُ إلَيْهِ، قِيلَ: وَقدْ ذكرَ اللهُ فِرْعَوْنَ فِي القُرْآنِ باسْمِهِ وَلَمْ يُسَمِّ نُمْرُوذ؛ لِأنَّ فِرْعَوْنَ كانَ أذكى مِنهُ كمَا يُؤْخذ مِنْ أجْوبَتِهِ لِمُوسَى، وَنُمْرُوذ كانَ بَلِيدًا وَلِهَذا قالَ: {أنا أحْيي وَأمِيتُ}، وَفعَلَ مَا فعَلَ مِنْ قتْلِ شَخْصٍ وَالعَفْو عَنْ آخرَ وَذلِكَ غايَة البَلادَةِ.

الثَّالِثُ: قصْدُ السَّتْرِ عَلَيْهِ لِيَكُونَ أبْلَغُ فِي اسْتِعْطافِهِ نحْوَ: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قوْلُهُ فِي الحَيَاةِ الدُّنيَا}(٤)... الآيَة، هُوَ الأخْنسُ بْنُ شَرِيقٍ، وَقدْ أسْلَمَ بَعْدُ وَحَسُنَ إسْلامُهُ.

الرابع: ألا يَكُونَ فِي تعْيينِهِ كبيرُ فائِدَةٍ نحْوَ: {أوْ كالَّذِي مَرَّ عَلَى قرْيَةٍ}(٥) {وَاسْألْهُمْ عَنِ القرْيَةِ.}(٦)

الخامِسُ: التَّنبيهُ عَلَى العُمُوم وَأنَّهُ غَيْرُ خاصٍّ بخِلافِ مَا لَوْ عُيِّنَ نحْوَ: {وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً}(٧).

---

(١) [النساء: آية٦٩].

(٢) [البقرة: آية٣٥].

(٣) [البقرة: آية٢٥٨].

(٤) [البقرة: آية٢٠٤].

(٥) [البقرة: آية٢٥٩].

(٦) [الأعراف: آية١٦٣].

(١) [النساء: آية١٠٠].

السَّادِسُ: تعْظِيمُهُ بالوَصْفِ الكامِلِ دُونَ الِاسْمِ، نحْوَ: {وَلا يَأتَلِ أولُو الفضْلِ}[1] {وَالَّذِي جَاءَ بالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ}[2]،{إذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ}[3] وَالمُرَادُ الصِّدِّيقُ فِي الكُلِّ.

السَّابِعُ: تحْقِيرُهُ بالوَصْفِ النَّاقِصِ نحْوَ: {إنَّ شَانِئَكَ هُوَ الأبْتَرُ[4]}[5].

ومما جاء في هذا الموضوع:

١) باب قوله تعالى:﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا....[البقرة: آية٣١].

قال مجاهد " إلي شياطينهم"[6]: " أصحابهم من المنافقين والمشركين "[7].

فقد عين من هم شياطينهم، ولا شك أن سورة البقرة تحتوي على أسماء مبهمة أخري، ولكنها- على حد بحثي- لم ترد في صحيح البخاري موضع الدراسة(والله أعلم).

المبحث السابع: علم غريب القرآن

غريب القرآن: هو معرفة مدلوله، أي المراد من الآية ومدلولها، وقد صنف فيه جماعة منهم أبو عبيدة في المجاز، وأبو عمر غلام تعلب في ياقوتة الصراط، ومن أحسنها كتاب المفردات للراغب[8].

لا يَخْفى أنَّ المَعْرِفة بالألفاظِ المُفْرَدَةِ هِيَ الخطوَة الأولى فِي فهْم الكلام؛ فمَنْ لَمْ يَتبَيَّنْ مَعْنى الألفاظِ المُفْرَدَةِ مِنَ القرْآن أغْلِقَ عَلَيْهِ بَابُ التَّدَبُّرِ، وَأشْكلَ عَلَيْهِ فهْمُ الجُمْلَةِ، وَخفِيَ عَنهُ نظمُ الآيَاتِ وَالسُّورَةِ، وَلَوْ كانَ الضَّرَرُ عَدَمَ الفهْم لكانَ يَسِيرًا،

---

[2] [النور: آية٢٢].

[3] [الزمر: آية٣٣].

[4] [التوبة: آية٤٠].

[4] [الكوثر:آية٣].

[5] الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي، ٩٤/٤، ومفحمات الأقران، للسيوطي، ١٠/١.

[6] هو قوله تعالى:« وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزئون"[البقرة: آية١٤].

[7] أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (وعلم آدم الأسماء كلها)، ١٧/٦.

[8] البرهان في علوم القرآن، للزركشي، ٢٩٥/١.

وَلٰكِنَّهُ أَكْثَرُ وَأَفْظَعُ؛ حَيْثُ يُتَوَهَّمُ اللَّفْظُ ضِدَّ مَا أُرِيدَ بِهِ، فَيُذْهَبُ إِلَى خِلَافِ الجِهَةِ المَقْصُودَةِ[١].

قَالَ الرَّاغِبُ الأَصْفَهَانِيُّ: « أَوَّلُ مَا يُحْتَاجُ أَنْ يُشْتَغَلَ بِهِ مِنْ عُلُومِ القُرْآنِ: العُلُومُ اللَّفْظِيَّةُ، وَمِنَ العُلُومِ اللَّفْظِيَّةِ: تَحْقِيقُ الأَلْفَاظِ المُفْرَدَةِ؛ فَتَحْصِيلُ مَعَانِي مُفْرَدَاتِ أَلْفَاظِ القُرْآنِ فِي كَوْنِهِ مِنْ أَوَائِلِ المُعَاوِنِ لِمَنْ يُرِيدُ أَنْ يُدْرِكَ مَعَانِيَهُ؛ كَتَحْصِيلِ اللَّبِنِ

(جَمْعِ: لَبِنَةٍ) فِي كَوْنِهِ مِنْ أَوَّلِ المُعَاوِنِ فِي بِنَاءِ مَا يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَهُ، وَلَيْسَ ذَلِكَ نَافِعًا فِي عِلْمِ القُرْآنِ فَقَطْ، بَلْ هُوَ نَافِعٌ فِي كُلِّ عِلْمٍ مِنْ عُلُومِ الشَّرْعِ»[٢].

ويحتاج الكاشف عن ذلك إلي معرفة علم اللغة اسمًا وفعلاً وحرفا.

فالحروف على قلتها تكلم النحاة عن معانيها فيؤخذ ذلك من كتبهم، أما الأسماء والأفعال فيؤخذ ذلك من كتب اللغة، وأكثر الموضوعات في علم اللغة كتاب ابن سيد، ومن الموضوعات في الأفعال كتاب ابن القوطية، وكتاب ابن طريف وكتاب السرقسطي.

ومعرفة هذا الفن ضروري للمفسر، وإلا فلا يحل له الإقدام على كتاب الله تعالى، قال مجاهد: "لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله إذا لم يكن عالمًا بلغات العرب"، بل قال مالك بن أنس ماهو أكثر من ذلك: " ألا أوتي برجل غير عالم بلغات العرب يُفسر كتاب الله إلا جعلته نكالا"[٣].

وكان ابن عباس(رضي الله عنهما) يُفسر القرآن بالشعر العربي، روي عكرمة عن ابن عباس، قال: " إذا سألتموني عن غريب اللغة فالتمسوه في الشعر، فإن الشعر ديوان العرب".

وعنه في قوله تعالى: " والليل وما وسق " قال: ما جمع، وأنشد:

إن لنا قلائصًا حقائقًا مستوسقات لو يجدن سائقًا[٤].

ومسائل نافع له عن مواضع من القرآن، واستشهاد ابن عباس في كل جواب.

---

(١) مفردات القرآن، عبد الحميد الفراهي، ص٩٥.
(٢) المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، ص٥٤.
(٣) رواه البيهقي في شعب الإيمان، فصل في ترك التفسير بالظن،/٥٤٣
(٤) الكامل في اللغة والأدب، محمد بن يزيد المبرد، ١٣١/٣.

ولذلك ينبغي العناية بتدبر الألفاظ، كي لا يقع الخطأ، كما وقع لجماعة من الكبار، روي الخطابي عن أبي العالية، أنه سُئل عن معني قوله: " الذين هم عن صلاتهم ساهون "، فقال: هو الذي ينصرف عن صلاته، ولا يدري عن شفع أو وتر" ، قال الحسن: مه يا أبا العالية، ليس هكذا، بل الذين سهوا عن ميقاتهم حتى تفوتهم، ألا تري قوله " عن صلاتهم "، فلما لم يتدبر أبو العالية حرف (في وعن) تنبه له الحسن "[1].

ومن الأحاديث التي أوردها البخاري وهي في موضوع الغريب ما يلي:

١) باب [*] هو الباب السابق لقوله تعالى " وعلم آدم الأسماء كلها "ولكن لم يذكر الآية التي هي عنوان الباب.

وَقَالَ قَتَادَةُ: {فَبَاءُوا}[2]: «فَانْقَلَبُوا»، {يَسْتَفْتِحُونَ}[3]: يَسْتَنْصِرُونَ، {شَرَوْا}[4] : بَاعُوا، {رَاعِنَا}[5] : مِنَ الرُّعُونَةِ، إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُحَمِّقُوا إِنْسَانًا، قَالُوا: رَاعِنًا، {خُطُوَاتِ}[6] : مِنَ الخَطْوِ، وَالمَعْنَى: آثَارَهُ، {ابْتَلَى}[7]: اخْتَبَرَ"[8].

ففي علم الغريب بيان لمعني كل لفظ غريب، مما يساعد في تفسير الآية وبيان معناها، فنري أن الإمام البخري قد بين معاني الكلمات من الآية٨٩ إلي الآية١٢٤، وهذا يساعد على فهم الآيات وتفسيرها.

٢) باب قوله تعالى: ﴿ وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ....[البقرة: ٥٧]

وقيل في المن أنه: شَيْء حُلو كانَ يسْقط فِي السحر على شجرهم فيجتنونه، والسلوي: طائِر يشبه السمانى لا وَاحِد لهُ.[9]

---

(١) انظر: البرهان في علوم القرآن، ٢٩٥/١.

(*) لم يذكر اسم الباب، وقد جاء بعده باب قوله تعالي" وعلم آدم الأسماء كلها ".

(٢) {فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ}، [البقرة: ٩٠].

(٣) {وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا}، [البقرة: ٨٩].

(٤) {وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ}، [البقرة: ١٠٢].

(٥) {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقُولُوا رَاعِنَا}، [البقرة: ١٠٤].

(٦) {وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ}، [البقرة: ١٦٨].

(٧) {وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ} [البقرة: ١٢٤].

(٨) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (وعلم آدم الأسماء كلها)، ١٧/٦.

(٩) غريب القرآن، السجستاني، ٤٠٨/١.

قوله تعالى: " وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى "، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: " الْمَنُّ: صَمْغَةٌ، وَالسَّلْوَى: الطَّيْرُ "(*).(١)

٣) باب قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا ٱدْخُلُواْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ فَكُلُواْ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا ... [البقرة: ٥٨]

رغدًا: وَاسِعٌ كَثِيرٌ(٢).

لم يذكر في الباب نص للحديث المتعلق بعلم الغريب، سوي تفسير هذا المعني للفظ الغريب.

٤) بَابُ قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ.... [البقرة: ٩٧]

قالَ عِكْرِمَةُ: جَبْرَ وَمِيكَ وَسَرَافِ: عَبْدٌ، إِيلْ: اللهُ(٣).

وأما"جبريل" فإن للعرب فيه لغات، فأما أهل الحجاز فإنهم يقولون"جبريل، وميكال" بغير همز، بكسر الجيم والراء من"جبريل" وبالتخفيف،وعلى القراءة بذلك عامة قرَأة أهل المدينة والبصرة.

أما تميم وقيس وبعض نجد فيقولون:"جَبرئيل وميكائيل" على مثال"جبرعيل وميكاعيل"، بفتح الجيم والراء، وبهمز وزيادة ياء بعد الهمزة، وعلى القراءة بذلك عامة قرَأة أهل الكوفة، كما قال جرير بن عطية: عبدوا الصليب وكذبوا بمحمد ... وبجَبرَئيل وكذبوا ميكالا.

وقد ذكر عن الحسن البصري وعبد الله بن كثير أنهما كانا يقرآن:"جبريل" بفتح الجيم، وترك الهمز، قال أبو جعفر: وهي قراءة غير جائز القراءة بها، لأن" فعليل" في كلام العرب غير موجود، وقد اختار ذلك بعضهم، وزعم أنه اسم أعجمي، كما يقال:"سمويل"، وأنشد قول الربيع بن زياد يخاطب النعمان:

(*) [تعليق مصطفى البغا] من الجامع الصحيح للبخاري: [(الغمام) جمع غمامة سمي بذلك لأنه يغم السماء أي يواريها ويسترها وهو السحاب الأبيض ظللوا به في التيه ليقيهم حر الشمس. (المن) قيل هو طعام حلو وقيل هو كل ما امتن به الله تعالى عليهم من النعم. (السلوى) نوع جديد من الطير. (وما ظلمونا) حين عصوا وخالفوا وكفروا بأنعم الله تعالى عليهم].

(١) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (وظللنا عليكم الغمام)، ١٨/٦.

(٢) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (وإذ قلنا ادخلوا هذه القرية)، ١٨/٦.

(٣) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (من كان عدوًا لجبريل)، ١٩/٦.

بحيث لو وزنت لخم بأجمعها ... ما وازنت ريشة من ريش سمويلا[1] .

وأما بنو أسد فإنها تقول"جبرين" بالنون.

وقد حكي عن بعض العرب أنها تزيد في"جبريل" ألفا" فتقول: جبراييل وميكاييل.

فأما"جبر" و"ميك"، فإنهما الاسمان اللذان أحدهما بمعنى:"عبد"، والآخر بمعنى:"عبيد". أما"إيل" فهو الله تعالى[2].

٥) بَابُ قوله تعالى: ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّىۖ ....[البقرة: ١٢٥]

{مَثَابَةً}: يَثُوبُونَ يَرْجِعُونَ، أي: يترددون ويرجعون إليه، في قوله تعالى: " وإذ جعلنا البيت مثابة للناس"[3].

أي يثوبون إليه، يعني يعودون إليه في كل عام[4]. فهو التردد عليه، وهذا أدق في التعبير من يذهبون، فالقلب يتعلق بالمكان تعلقًا عجيبًا، فمن يذهب مرة لا يستطيع أن يمنع نفسه من الشوق للذهاب مرات أخري.

٦) بَابُ قوله تعالى: ﴿ وَإِذۡ يَرۡفَعُ إِبۡرَٰهِـۧمُ ٱلۡقَوَاعِدَ مِنَ ٱلۡبَيۡتِ وَإِسۡمَٰعِيلُ... [البقرة: ١٢٧]

القَوَاعِدُ: أَسَاسُهُ، وَاحِدَتُهَا قَاعِدَةٌ، {وَالقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ}[5] : وَاحِدُهَا قَاعِدٌ[6].[4]

قَالَ الطَّبَرِيُّ: اخْتَلَفُوا فِي الْقَوَاعِدِ الَّتِي رَفَعَهَا إِبْرَاهِيمُ وَإِسْمَاعِيلُ، أَهُمَا أَحْدَثَاهَا أَمْ كَانَتْ قَبْلَهُمَا ثُمَّ رَوَى بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ بن عَبَّاسٍ قَالَ: " كَانَتْ قَوَاعِدَ الْبَيْتِ قَبْلَ ذَلِكَ وَمِنْ طَرِيقِ عَطَاءٍ قَالَ: قَالَ آدَمُ أَيْ رب لا أسمع أصوات الْمَلَائِكَةِ، قَالَ: ا بن لِي بَيْتًا ثُمَّ احْفُفْ بِهِ كَمَا رَأَيْتَ الْمَلَائِكَةَ تَحُفُّ بِبَيْتِي الَّذِي فِي السَّمَاءِ فَيَزْعُمُ النَّاسُ أَنَّهُ بَنَاهُ مِنْ خَمْسَةِ أَجْبُلٍ حَتَّى بَنَاهُ إِبْرَاهِيمُ بَعْدُ "[7].

---

(١) الزاهر في معاني كلمات الناس، أبو بكر الأنباري، ١٨٢/٢..

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن، لابن جرير الطبري، ٣٨٩/٢.

(٣) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلي)، ٢٠/٦.

(٤) غريب القرآن، ابن قتيبة، ٣٤/١.

(٥) [النور: ٦٠].

(٦) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت)، ٢٠/٦

(٧) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، ١٧٠/٨.

٧) بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ... [البقرة: ١٤٣]

الوَسَط: العَدْلُ[١]. جَعَلناكُمْ أمَّة وَسَطًا: أي عدلاً خيارًا، ومنه قوله في موضع آخر: قالَ أوْسَطُهُمْ: " ألَمْ أقُلْ لكُمْ لوْلا تُسَبِّحُونَ"[٢] ، أي خيرهم وأعدلهم، قال زهير:

هم وسط يرضى الأنام بحكمهم ... إذا نزلت إحدى الليالي بمعظم[٣].

ومنه قيل عن النبي صلى الله عليه وسلم: «هو أوسط قريش حسبا»، وأصل هذا أن خير الأشياء أوساطها، وفي المقابل فإن الغلو والتقصير مذمومان.

لِتكُونُوا شُهَداءَ عَلَى النَّاس أي على الأمم المتقدمة لأنبيائهم[٤].

والوسط: العدل، والاعتصام بالجماعة، وهم أهل العلم، كالاعتصام بكتاب الله وسنة رسوله -

صلى الله عليه وسلم- ؛ لقيام الدليل على توثيق الله ورسوله صحة الإجماع وتحذيرهما من مفارقته بقوله تعالى: " وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى... الآية[٥]، وقوله: " كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ... الآية[٦] ، وهاتان الآيتان قاطعتان على أن الأمة لا تجتمع على ضلال، وقد أخبر الرسول- صلي الله عليه وسلم- بذلك فهمًا من كتاب الله تعالي، فقال: "إذا رأيتم الاختلاف فعليكم بالسواد الأعظم فإنه لا تجتمع أمتي على ضلالة"[٧]، ولا يجوز أن يكون أراد جميعها(أي جميع الأمة) من عصره إلى قيام الساعة ، فعلم أنه أراد أهل الحل والعقد من كل عصر.

عن أبي سعيد الخدري، قالَ النَّبيّ - صلى الله عليه وسلم- : " يُجَاءُ بنُوح يَوْمَ القِيَامَةِ، فيُقَالُ لهُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فيَقولُ: نَعَمْ، يَا رَبِّ، فتُسْألُ أمَّتُهُ، هَلْ بَلَّغَكُمْ؟

---

(١) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (وكذلك جعلناكم أمة وسطا)، ٦/ ٢١.
(٢) [القلم: آية٢٨].
(٣) أساس البلاغة، أبو القاسم الزمخشري جار الله،٣٣٣/٢.
(٤) غريب القرآن، ابن قتيبة،٦٢/١.
(٥) [النساء: ١١٥].
(٦) [آل عمران: ١١٠].
(٧) سنن ابن ماجة، ب: السواد الأعظم، ١٣٠٣/٢. تعليق محمد فؤاد عبد الباقي: في إسناده ضعف.

فيَقولونَ: مَا جَاءَنا مِنْ نذِيرٍ، فيَقولُ: مَنْ يشهد لك؟ فيَقولُ: مُحَمَّدٌ وَأمَّتُهُ، فيُجَاءُ بِكُمْ فتشْهَدُونَ[1].

٨) بَابُ قوله تعالى: ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ.. [البقرة: ١٤٩]

شَطْرُهُ: تِلقاؤُهُ[2].

أي تكون متوجهًا في صلاتك جهة المسجد الحرام، لايشترط أن تكون أمامه، وهذه الآية لفظها خاص لرسول الله- صلي الله عليه وسلم- ولكنها عامة لجميع المسلمين.

٩) بابُ قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ .... [البقرة: ١٥٨]

شَعَائِرُ: عَلامَاتٌ، وَاحِدَتُهَا شَعِيرَةٌ ،" وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:" الصَّفْوَانُ: الحَجَرُ، وَيُقالُ: الحِجَارَةُ المُلْسُ الَّتِي لا تُنبتُ شَيْئًا، وَالوَاحِدَةُ صَفْوَانَةٌ، بمَعْنَى الصَّفا، وَالصَّفا لِلجَمِيعِ[3]. وشَعَائِر الله: مَا جعله الله جلّ وَعز علما لطاعته. وَاحِدهَا شعيرَة، مثل الحرم[4].

والصفا والمروة اسمين لجبلين على طرفي المسعي يُسعي بينهما سبعة أشواط اقتداءًا بما فعلته السيدة هاجر أم سيدنا إسماعيل- عليهما السلام- بحثا عن الماء، فالطواف بينهما هو من شعائر الله.

١٠) بابُ قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ [البقرة: ١٦٥]

يَعْنِي أضْدَادًا، وَاحِدُهَا نِدٌّ[5].

فقد بان أنه يقصد معني لفظ أندادًا، من خلال بيان المفرد.

---

(١) أخرجه البخاري(٧٣٩٤)، ب(وكذلك جعلناكم أمة وسطا)،١٠٧/٩.

(٢) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (وَمِنْ حَيْث خرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطرَ المَسْجِدِ الحَرَام)، ٦/ ٢٢.

(٣) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (إنَّ الصَّفَا وَالمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ)، ٦/ ٢٣.

(٤) غريب القرآن، للسجستاني،٢٨٦/١.

(٥) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (وَمِنَ النَاسِ مَنْ يَتّخِذ مِنْ دُونِ اللهِ أنْدَادًا)، ٦/ ٢٣.

وقيل: {أندادًا}: هي الأمثال، والأشكال، وهى الأصنام[١]. أي يعبدون ما هو ضد عبادة الله، وهي الأصنام.

١١) بابُ قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَى ... [البقرة: ١٧٨]

{عُفِيَ} : تُرِكَ[٢].

فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ، قال: قبول الدية في العمد، والعفو عن الدم، فاتّباعٌ بالمَعْرُوفِ: أي مطالبة بالمعروف، يريد ليطالب آخذ الدية الجاني مطالبة لا يرهقه فيها، وَأداءٌ إلَيْهِ بإحْسانٍ أي ليؤد المطالب ما عليه أداء بإحسان لا يبخسه ولا يمطله مطل مدافع، ذلِكَ تخفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ عما كان على من قبلكم- يعني القصاص- وَرَحْمَة لكم[٣].

١٢) بَابُ قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ [البقرة: ٢٠٤]

قالَ عَطاءٌ: النَّسْلُ: الحَيَوانُ[٤]، وهو في الآية التالية: " وَإذا تولَّى سَعى فِي الأرْضِ لِيُفْسِدَ فِيها وَيُهْلِكَ الحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللهُ لا يُحِبُّ الفسادَ".[البقرة: ٢٠٥]، كما قيل هو: الولد، مشتق من نسل الشّعر، إذا خرج فسقط[٥].

ألد الخِصَام: شَدِيد الخُصُومَة[٦]، ورجل ألدّ، بين اللدد، وقوم لدّ، والخصام جمع خصم، ويجمع على فعول وفعال، يقال: خصم وخصام وخصوم[٧].

١٣) بابُ قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرۡبَعَةَ أَشۡهُرٖ وَعَشۡرٗا.... [البقرة: ٢٣٤]

---

(١) تذكرة الأريب في تفسير الغريب،لابن الجوزي،١٥/١.

(٢) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ القِصَاصُ فِي القَتْلَى)، ٦/ ٢٣.

(٣) غريب القرآن، للسجستاني، ٦٧/١.

(٤) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (وَهُوَ أَلَدُّ الخِصَامِ....)، ٦/ ٢٨.

(٥) التبيان في تفسير غريب القرآن، شهاب الدين ابن الهائم،١٠٥/١.

(٦) غريب القرآن، للسجستاني، ٥١/١. والسراج في بيان غريب القرآن، محمد عبد العزيز الخضيري،١٦/١.

(٧) غريب القرآن، ابن قتيبة،٧٣/١.

{يَعْفُونَ}: يَهَبْنَ[١]. وهو المذكور في الآية (٢٣٧): " وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون...".

وهذا في المرأة: تطلق من قبل أن يدخل بها، وقد فرض لها المهر، فلها نصف ما فرض لها، إلا أن تهبه، أو يتمم لها الزوج الصداق كاملا.

وقد قيل: إن الذي بيده عقدة النكاح الأب، يراد: إلا أن يعفو النساء عما يجب لهن من نصف المهر، أو يعفو الأب عن ذلك، فيكون عفوه جائزا عن ابنته[٢].

١٤) بَابُ قوله تعالى: ﴿ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾[البقرة: ٢٣٨]

«أيْ مُطِيعِينَ»[٣].

قيل: خاضعون، وقيل: طائعون، وقيل: ساكتون، ولم يعن به كلّ السّكوت، وإنما عني به ما قال عليه الصلاة والسلام: « إنَّ هَذِهِ الصَّلاة لا يَصْلحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كلام النَّاس، إنَّمَا هِيَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبيرُ وَالتَّهْلِيلُ وَقِرَاءَة القرْآنِ»[٤]، وعلى هذا قيل: أيّ الصلاة أفضل؟ فقال: « طول القنُوتِ»[٥] أي: الاشتغال بالعبادة ورفض كلّ ما سواه. ومنه قوله تعالى: « إنَّ إبْراهِيمَ كانَ أمَّة قانِتًا»[٦].

وَالقنُوتُ: طولُ القِيَام، وَصَلاة الصُّبْح مَخْصُوصَة بطول القيام وبالقنوت؛ لأن اللهَ تعَالى خصَّهَا فِي آيَةٍ أخْرَى مِنْ بَيْنِ الصَّلوَاتِ ، فقالَ الله تعالى: "وَقرْآنَ الفجْرِ إنَّ قرْآنَ الفجْرِ كانَ مَشْهُودًا"[٧] ، يعني: يشهدها مَلائِكة اللّيْل وَمَلائِكة النَّهَارِ، فهيَ مَكتوبَة فِي دِيوَانِ اللّيْل وَدِيوَانِ النَّهَارِ؛ وَلأنَّهَا بَيْنَ صَلاتيْ جَمْع، وَهِيَ لا تقصَرُ وَلا تجْمَعُ إلى غيْرِهَا، وَذهَبَ قوْمٌ إلى أنَّهَا صَلاة الظهْرِ، وَهُوَ قوْلُ زَيْدِ بْنِ ثابتٍ وَأبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ وَأسَامَة بْنِ زَيْدٍ؛ لِأنَّهَا فِي وَسَطِ النَّهَارِ وَهِيَ أوْسَط صلوات النَّهَارِ فِي الطول[٨].

---

(١) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (وَالذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكمْ وَيَذَرُونَ أزْوَاجًا)، ٦/ ٢٩.
(٢) غريب القرآن، ابن قتيبة،٨٢/١.
(٣) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (وَقومُوا لِلهِ قانِتِينَ)، ٦/ ٣٠.
(٤) أخرجه مسلم(٥٣٧)، ب (تحريم الكلام في الصلاة)،٣١٨/١.
(٥) أخرجه مسلم(٧٥٦)، ب(أفضل الصلاة طول القنوت)،٥٢٠/١.
(٦) [النحل: ١٢٠].
(٧) [الإسراء: ٧٨].
(٨) مختصر تفسير البغوي المسمي (معالم التنزيل في تفسير القرآن) ،لابن الفراء البغوي،٣٢٢/١.

١٥) بَاب قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٣٩]

قَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: يُقَالُ {بَسْطَةً}[١]: زِيَادَةً وَفَضْلًا، {أَفْرِغْ}[٢]: أَنْزِلْ، {وَلَا يَئُودُهُ}[٣]: لا يُثْقِلُهُ ، {أَدَنِي أَثْقَلَنِي}، وَالآدُ وَالأَيْدُ: الْقُوَّةُ، {السِّنَةُ}[٤]: النُّعَاس، {يَتَسَنَّهْ}[٥]: يَتَغَيَّرْ، {فَبُهِتَ}[٦]: ذَهَبَتْ حُجَّتُهُ، {خَاوِيَةٌ}[٧]: لا أَنِيسَ فِيهَا، {عُرُوشُهَا}: أَبْنِيَتُهَا، {نُنْشِرُهَا}[٨]: نُخْرِجُهَا، {إِعْصَارٌ}[٩]: رِيحٌ عَاصِفٌ تَهُبُّ مِنَ الأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ، كَعَمُودٍ فِيهِ نَارٌ، {صَلْدًا}[١٠]: لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَقَالَ عِكْرِمَةُ: {وَابِلٌ}[١١]: مَطَرٌ شَدِيدٌ، الطَّلُّ: النَّدَى، وَهَذَا مَثَلُ عَمَلِ الْمُؤْمِنِ "[١٢].

مما نلحظه أن الآيات السابقة كلها هي بيان لمعاني الكلمات، أي هي من موضوع الغريب، ولكنها ليست نصًا في الآية عنوان الباب ، فقد فسر الغريب من الآيات من الآية ٢٤٧ إلي الآية٢٦٥، رغم أن الآية نص الباب هي الآية٢٣٩، وليس في ذلك شيء، بل يدل على تعمق الإمام واستقصائه لما يغرب من الألفاظ.

١٦) بَابُ قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى ﴾ [البقرة: ٢٦٠].

{فَصُرْهُنَّ}: قَطِّعْهُنَّ.[١٣]

---

(١) {إِنَّ اللهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ} [البقرة: ٢٤٧].

(٢) {وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ} [البقرة: ٢٥٠].

(٣) {وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَلا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ}[البقرة: ٢٥٩].

(٤) {اللهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلا نَوْمٌ}[البقرة: ٢٥٥].

(٥) {فَانْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ} [البقرة: ٢٥٩].

(٦) {فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ} [البقرة: ٢٥٨].

(٧) {أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللهُ بَعْدَ مَوْتِهَا} [البقرة: ٢٥٩].

(٨) {وَانظُرْ إِلَى العظام كيف ننشزها} [البقرة: ٢٥٩].

(٩) {أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ}[البقرة: ٢٦٦].

(١٠) {كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا} [البقرة: ٢٦٤].

(١١) {فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ} [البقرة: ٢٦٥].

(١٢) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالا أَوْ رُكْبَانًا)، ٦/ ٣٠ .

(١٣) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (وَإِذ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى)،

فصُرْهُنَّ إِلَيْكَ: أي فضمّهن إليك، يقال: صُرت الشيء فانصار، أي أملته فمال، وفيه لغة أخرى: «صرته» بكسر الصاد.
ثُمَّ اجْعَلْ عَلى كُلِّ جَبَل مِنهُنَّ جُزْءًا أي ربعا من كل طائر، فأضمر «فقطعهن»، واكتفى بقوله: ثُمَّ اجْعَلْ عَلى كُلِّ جَبَل عن قوله: فقطعهن؛ لأنه يدل عليه، وهذا كما تقول: خذ هذا الثوب، واجعل على كل رمح عندك منه علما، ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْياً يقال: عدوا، ويقال: مشيا على أرجلهن[1].

١٧) باب قوله تعالى: ﴿ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا [البقرة: ٢٧٣]
يُقال: ألحف عليَّ، وألح عليَّ، وأحفاني بالمسألة، "فيحفكم": أي يجهدكم[2].
و {إلحَافا}: هو إلحَاحًا فِي السُّؤَال[3]. ولا شك أنه أمر غير مُستحب، كما نري الآن من المتسولين الذين ينتشرون في الشوارع ويلحون في طلب الحاجة، فهؤلاء لايجب اعطاؤهم لأنهم قد امتهنوها، ولكن إذا نظرنا إلي الآية بتمامها يتبين لنا عفة هؤلاء وعدم طلبهم على الرغم من احتياجهم، وهؤلاء يجب إعطاؤهم مما أعطانا الله "لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ۗ وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ.

١٨) باب قوله تعالى: ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ... [البقرة: ٢٧٥]
المس: الجنون[4].
وقد ذكر (المس) في نفس الآية: ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ".
والمقصود من أكل الربا ليس هو حقيقة الأكل، وإنما هو أخذه والتصرف فيه سواء بالأكل في البطون أو غيره، والربا المراد هنا هو ربا النسيئة: أي التأخير مع الزيادة، بأن لك على المرء شيء من المال، فإذا حل الأجل ولم يقدر على السداد، تقول له أخر وزَد في المال.

---

(١) غريب القرآن، ابن قتيبة، ٨٦/١.
(٢) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (لايسألون الناس إلحافا)، ٦/ ٣٢ .
(٣) السراج في بيان غريب القرآن، محمد بن عبد العزيز الخضيري، ٢٠/١.
(٤) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (وأحل الله البيع وحرم الربا)، ٦/ ٣٢ .

وهم لا يقومون من قبورهم إلا كالمجنون الذي أصابه الصرع، أو يكون المراد أن تكون تصرفاتهم في الحياة الدنيا كالمجنون المصروع.

١٩) باب قوله تعالى: ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ...[البقرة: ٢٧٦].

يمحق: يُذهِبُهُ[١].

{ يَمْحَقُ اللهُ الرِّبَا} أي يُتلِفُ مال المرابي حسيًا بالإتلاف، أو مَعْنويًا بنزْع البَرَكةِ.

{ وَيُرْبِي الصَّدَقاتِ} أي: يزيدها الحَسَنة بعَشْرةِ أمثالها إلى سَبْعِمِائَةِ ضَعْفٍ إلى أضعاف كثيرة، فالله يربي الصدقات؛ أي: يزيدها إمَّا زِيَادَة حِسِّيَّة بأن ينفق عشرة فيخلف عليه عشرين، وإما بالزِّيَادَةِ المَعْنويَّةِ بأن ينزل الله البَرَكة في مَالِهِ[٢]. [٣]

وهذا من عجائب النظم القرآني أنه يأتي بالمتضادات، فالضد يُظهر حُسنه الضدُ، ليس ذلك فحسب بل يزيد معناه وضوحًا ويفسره، كما تظهر المقارنة بين الأمرين للحث على التكافل والتعاون بين الناس.

٢٠) بَابُ قوله تعالى: ﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ...[البقرة: ٢٧٩]

فأذنوا: فاعْلَمُوا[٣].

{فأذنوا} : فاعلموا، وآذنتكم، أي: أعلمتكم[٤].

ما زال الكلام عن الربا، فمن لم يتركه فقد أعلمه -الله تعالى- وأنذره بحرب من الله ورسوله(أعاذنا الله وإياكم من ذلك)، فيصيبه المس والتخبط والكدر في حياته، وعذاب الله- تعالى- في الآخرة، ووحشة قبره، وقد لعنه الله، فقال رسول الله-صلى الله عليه وسلم- " لَعَنَ اللهُ آكِلَ الرِّبَا، وَمُوكِلَهُ، وَشَاهِدَهُ ، وَكاتِبَهُ "[٥]، ولكننا نري في زماننا هذا تداول هذا الأمر وكثرته، بل وغيره من أنواع الفساد والكذب والافتراء وتهوين ما حرمه الله، وليس الله بغافل عن كل ذلك، ولكنه بمهل للظالم لعله يتوب ويرجع إليه، وصدق رسول الله-صلى الله عليه وسلم- إذ

---

(١) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (يَمْحَقُ اللهُ الرِّبَا)، ٦/ ٣٢ .

(٢) تفسير غريب القرآن، كاملة بنت محمد آل جاسم الكواري،٢٧٦/٢.

(٣) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ)، ٦/ ٣٢ .

(٤) ياقوتة الصراط في تفسير غريب القرآن، لغلام ثعلب،١٦٥/١.

(٥) مسند أحمد، مسند عبد الله بن مسعود،٦/،٢٧٠، والحديث صحيح لغيره.

قال: " يأتي على الناس زمان يأكلون فيه الربا، قيل له: الناس كلهم؟! قال: من لم يأكله ناله من غبَارِهِ "[1].

٢١) باب قوله تعالى: ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ.....[البقرة: ٢٨٥]

قال ابن عباس(رضي الله عنه): " إصرًا ": عهدًا، ويُقال غفرانك: مغفرتك، و" فاغفر لنا "[2].

وهي في الآيات التالية لقوله تعالى" آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه..."
و{ إِصْـرًا}: أي مَشَـقَةً وَثِقَـلا، أي: دعـاء الله -تعـالى- ألا يكلفنـا مـا يشـق علينـا ويثقل، أو يكون مراد ابن عباس ألا نلتزم بالعهد الذي تحملته الأمم السابقة(وهم اليهود والنصاري)، فلما لم يقوما به أهلكوا، مما يثقل علينا أيضًا، ولاخلاف بين المعنيين.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على خير خلق الله وآله وصحبه الطيبين الأطهار، ثم أما بعد............

فبعد العيش في أحاديث رسول الله- صلى الله عليه وسلم- من خلال أصح الكتب تبين لنا اشتمال تلك الأحاديث على مسائل من علوم القرآن، أو أصول التفسير، التي هي أصول وقواعد ينبغي أن يتسلح بها من يتصدي للتفسير، بل طالب العلم في الدراسات الإسلامية خصوصًا، ولكنها تحتاج إلي استنباط ووضع كل منها في مكانه المناسب من تلك الأحاديث.

وهكذا فقد تبين لنا أن الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري المتوفي سنة ٢٥٦ه هو من الأوائل الذين جمعوا علوم القرآن.

ولذلك فقد قمت باستقراء تلك الأحاديث التي تحوي في طياتها موضوعات علوم القرآن، وذلك من سورة البقرة .

فكنت أصدر كل موضوع من تلك الموضوعات، وأذكر تحته الأبواب التي يشملها من أبواب كتاب الجامع الصحيح.

---

(١) مسند أحمد، مسند أبي هريرة،٢٥٨/١٦، والحديث إسناده ضعيف، به عبد الله بن راشد ضعيف ولكنه متابع.

(٢) أخرجه البخاري، ك (التفسير)، ب (آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه)، ٦/ ٣٣ .

وهكذا فإننا نستطيع أن نستنبط موضوعات علوم القرآن من ثنايا أحاديث الإمام البخاري ومما نلاحظه على تلك الموضوعات أمرين:

الأمر الأول: أن الحديث الواحد قد يشتمل على أكثر من موضوع، فمثلاً تجده في أسباب النزول والقراءات، أو الغريب والناسخ والمنسوخ، وغيرها...

الأمر الثاني: أن الباب الواحد أيضًا من أبواب كتاب التفسير قد يشتمل كذلك على أكثر من علم من علوم القرآن.

وهذا يدل على توسع علوم القرآن وعمقها.

وهكذا كان هذا الكتاب (أي الجامع الصحيح) في الحديث، ولكنه أيضًا في علوم القرآن؛ وذلك لأن الموضوعات في الدراسات الإسلامية كتلة واحدة، وكل لا يتجزأ، فما يدرس في الفقه وأصوله يدرس في علوم القرآن يدرس في الحديث.

ولذلك فإن من التوصيات التي يُوصي بها إتمام هذا العمل بإخراج ما يحتوي عليه هذا الكتاب الجامع إلي جانب الحديث من موضوعات الدراسات الإسلامية عمومًا، فيكون أكثر نفعًا وفائدة بإذن الله.

والله- تعالى- أسأل أن يكون هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، سائلة إياه أن يوفقني فيه وأن يعصمني من الذلل والخطأ فيه، وما كان من صواب فمن الله، وما كان من خطأ فمني ومن الشيطان.

فهرس المصادر والمراجع

نظرًا لأن هذا الموضوع يعتمد بشكل أساسي على استنباط مسائل علوم القرآن، فقد قلت فيه المراجع، فكان المرجع الأساسي هو صحيح البخاري.

ومن المراجع الأخرى:-

- أحكام القرآن، أبو بكر الرازي الجصاص، تحقيق: محمد صادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥ه.
- أحكام القرآن، أبو جعفر أحمد بن سلامة الطحاوي، تحقيق: د/ سعد الدين أونال، مركز البحوث الإسلامية، استانبول، ط١، ١٤١٦ه،١٩٩٥م.
- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي.
- أسباب النزول، أبو الحسن الواحدي، تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح، الدمام، ط٢، ١٤١٢ه،١٩٩٢م.
- الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤ه-١٩٧٤م.
- البرهان في علوم القرآن، للزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١، ١٢٧٦ه-١٩٥٧م.
- الحجة للقراء السبعة، أبي علي الفارسي، دار المأمون للتراث، المحقق: بدر الدين قهوجي، و بشير جويجابي، ط٢، ١٤١٣ه،١٩٩٣م.
- الدر المنثور في التفسير المأثور، أبي بكر جلال الدين السيوطي، دار الفكر، بيروت.
- السراج في بيان غريب القرآن، محمد بن عبد العزيز الخضيري، مكتبة الملك فهد، السعودية، ط١، ١٤٢٩ه، ٢٠٠٨م.
- الصحيح المسند من أسباب النزول، مقبل الهمداني، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٤، ١٤٠٨ه-١٩٨٧م.
- الفتاوي الكبري، تقي الدين أبو العباس بن تيمية، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨ه-١٩٨٧م.
- الكشف والبيان عن تفسير القرآن،أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، تحقيق: أبو محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- المدخل لدراسة القرآن، د/ محمد أبو شهبة، دار السنة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.
- المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم حسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، شرف الدين النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.
- الناسخ والمنسوخ، أبو القاسم هبة الله بن سلامة المقري، تحقيق: زهير الشاويش، و محمد كنعان، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ.
- الناسخ والمنسوخ، أبو جعفر النحاس، تحقيق:د/ محمد عبد السلام محمد، مكتبة الفلاح، الكويت، ط١، ١٤٠٨هـ.
- الناسخ والمنسوخ، أبو عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: محمد بن صالح المديفر، مكتبة الرشيد، ط٢، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- الناسخ والمنسوخ، محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، تحقيق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م.
- الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبي الحسن الواحدي، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق.
- تذكرة الأريب في تفسير الغريب، أبي الفرج بن الجوزي، تحقيق:طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٥هـ،٢٠٠٤م.
- تفسير غريب القرآن، كاملة بنت محمد الجاسم، دار ابن حزم، ط١، ٢٠٠٨م.
- جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
- حاشية السندي على سنن النسائي، للسيوطي، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- دراسات في علوم القرآن، محمد بكر إسماعيل، دار المنار، ط٢، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

- زاد المسير في علم التفسير، أبي الفرج بن الجوزي، تحقيق: عبد الرازق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٢ه.
- سنن بن ماجة، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.
- شرح صحيح البخاري، لابن بطال، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤٢٣ه-٢٠٠٣م
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد بن الحسين الغيتابي ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- غريب القرآن المسمي بنزهة القلوب، محمد بن عزيز السجستاني، تحقيق: محمد أديب عبد الواحد، دار قتيبة، سوريا، ط١، ١٤١٦ه، ١٩٩٥م.
- غريب القرآن، عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تحقيق: سعيد اللحام.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن رجب الحنبلي، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط١٤١٧،١ه،١٩٩٦م.
- مختصر تفسير البغوي المسمي(معالم التنزيل في تفسير الكتاب العزيز)، ابن الفراء البغوي، دار السلام، الرياض،ط١، ١٤١٦ه.
- مسند أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، تحقيق: د/ عبد الله بن محسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ه، ٢٠٠١م.
- مفحمات الأقران في مبهمات الأقران، جلال الدين السيوطي، تحقيق: د/ مصطفي ديب البغا، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ط١، ١٤٠٣ه، ١٩٨٢م.
- مفردات القرآن، عبد الحميد الفراهي، تحقيق: محمد أجمل أيوب الإصلاحي، دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٢م.
- مقدمة ابن الصلاح، تقي الدين بن الصلاح، دار الفكر المعاصر، بيروت،١٤٠٦ه،١٩٨٦م.
- ياقوتة الصراط في تفسير غريب القرآن، محمد بن عبد الواحد الباوردي المعروف ب(غلام ثعلب)، تحقيق: محمد بن يعقوب التركستاني، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة،ط١، ١٤٢٣ه، ٢٠٠٢م.